

**أخلاق المؤمنین
من خلال الآيات ٣٦ إلى ٣٩ من سورة النساء
- دراسة تحليلية موضوعية -**

**The ethics of the believers through verses 36 to
39 of Surat An-Nisa, an objective analytical study**

إعداد الدكتورة

شهد عطوان صالح المالكي

Sahd Atwan Saleh al-Maliki

الأستاذ المساعد في التفسير وعلوم القرآن بقسم اللغة العربية

بالكلية الجامعية بأضم - بجامعة أم القرى

E : sasmalki@uqu.edi.sa

أخلاق المؤمنين من خلال الآيات ٣٦ إلى ٣٩ من سورة النساء دراسة تحليلية موضوعية

شهد عطوان صالح المالكي.

قسم التفسير وعلوم القرآن ، بقسم اللغة العربية بالكلية الجامعية بأبهم، بجامعة أم
القرى ، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: sasmalki@uqu.edi.sa

الملخص :

يُعنى هذا البحث بدراسة الحقوق والواجبات والأخلاق العظيمة من خلال الآيات ٣٦ إلى ٣٩ من سورة النساء - دراسة تحليلية - ، ويهدف إلى التدبر والتأمل في هذه الآيات من سورة النساء ، وبيان الصفات التي يجبها الله من خلال آية (٣٦ و ٣٩) من سورة النساء ، وبيان الصفات التي لا يجبها الله من خلال الآيات (٣٧ و ٣٨) من سورة النساء . وقد سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي حول تفسير سورة النساء، والمنهج الاستنباطي في الدراسة والتحليل بين الآيات . وخلصت إلى عدة نتائج من أهمها: محور سورة النساء الرئيسي هو الاجتماع على التوحيد، وهو المحور نفسه الذي ابتدأ به القرآن في سورة الفاتحة وسورة البقرة وآل عمران، كما تضمنت السورة أحكام الأسرة خاصة ، وأحكام المجتمع الإسلامي عامة ، منها قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ الآية ، جاءت لبيان الأحكام المتعلقة بحقوق الوالدين والأقارب ونحوهم إثر بيان الأحكام المتعلقة بحقوق الأزواج . وأما أبرز التوصيات البحثية: أفراد آية الحقوق العشرة بالدراسة (دراسة تحليلية)، استخراج الأحكام والفوائد من سورة النساء ، وخاصة أحكام النساء .

الكلمات المفتاحية : أخلاق المؤمنين - أحكام النساء - حقوق الوالدين - حقوق الأقارب - حقوق الأزواج - حقوق العشرة.

**The ethics of the believers through verses 36 to
39 of Surat An-Nisa, an objective analytical study**

Sahd Atwan Saleh al-Maliki

Department of Interpretation and Quranic Sciences,
Department of Arabic Language, University College
in Adham , Umm Al-Qura University , Kingdom of
Saudi Arabia

E-mail: sasmalki@uqu.edi.sa

abstract:

This research is concerned with the study of rights, duties, and great morals through verses 36 to 39 of Surat An-Nisa - an analytical study - and aims to meditate and meditate on these verses from Surat An-Nisa, and to demonstrate the characteristics that God loves through verses (36 and 39) of Surat An-Nisa. And the attributes that God does not love through verses (37 and 38) of Surat An-Nisa '. In this research, I followed the inductive approach on interpreting Surat An-Nisa ', and the deductive method in studying and analyzing the verses. And I concluded with several results, the most important of which are: The main focus of Surat An-Nisa 'is the meeting on monotheism, which is the same axis with which the Qur'an began in Surat Al-Fatiha, Surat Al-Baqarah and the Family of Imran, and the surah also included the provisions of the family in particular, and the provisions of society Islamic general, including the Almighty saying: **اللَّهُ وَأَعْبُدُوا** ﴿١﴾ **إِحْسَنًا وَبِالْوَالِدَيْنِ شَيْئًا بِهِ تَشْرِكُوا وَلَا** The verse is

intended to clarify the provisions relating to the rights of parents and relatives and the like, following the clarification of the provisions relating to the rights of spouses. As for the most prominent research recommendations: singling out the ten rights verse in the study (an analytical study), extracting the rulings and benefits from Surat al-Nisa ', especially the rulings of women.

Keywords: The ethics of the believers - The rulings of women - The rights of parents - The rights of relatives - The rights of husbands - The rights of the tithe.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله المبتدئ بحمد نفسه قبل أن يحمده حامد، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الرَّبُّ الصَّمَدُ الواحد، الحيُّ القَيُّومُ الَّذِي لا يموت، ذو الجلال والإكرام، والمواهب العظام، والمتكلم بالقرآن، والخالق للإنسان، والمنعم عليه بالإيمان، والمرسل رسوله بالبيان، محمداً - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، أرسله بكتابه المبين ، أمثاله عبراً لِمَنْ تدبرها، وأوامره هُدى لِمَنْ استبصرها، وشرح فيه واجبات الأحكام، وفرّق فيه بين الحلال والحرام، وكثّر فيه المواعظ والقصص للإفهام، وضرب فيه الأمثال وقصّ فيه غيب الأخبار فقال: ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ (الأنعام: ٣٨).

وبعد: فما أجمل الحياة في كنف الله تعالى، ومعايشة كلامه سبحانه! وما أجمل أن تُصَرَّفَ الأوقات وتُطوى الليالي والأيام في تدبُّر كلام الله تعالى وتفهُم آياته، ومعرفة أسرار كتابه الكريم ، والأخذ بتعاليمه وأوامره ، ومنها ما أنزل الله عز وجل في سورة النساء وفي ثناياها عدة آيات فيها تشريعات عملية في وجوب الأمر بعبادته والأمر بالإحسان إلى الوالدين وإلى ذوي القربى وغيرها ، وذلك في قوله تعالى: (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً...) (الآية ٣٦ . ٣٩) ، وكل هذه التوجيهات والتنظيمات والتشريعات يراد منها الحفاظ على المجتمع وأمنه الاجتماعي والاقتصادي ، وقيام مجتمع فاضل يقوم على التكافل والتراحم والأمانة والتسامح والعدل والاحسان بعيداً عن الغل والحسد والرياء والبخل والظلم .

وهذه الآيات من سورة النساء اشتملت على قصرها على مجموعة من الحقوق والواجبات والأخلاق العظيمة ، ولقد جاء هذا البحث يدرس هذه الآيات دراسة تحليلية ، وأسميته : (أخلاق المؤمنين من خلال الآيات ٣٦ إلى ٣٩ من سورة النساء - دراسة تحليلية -) ، وهو بحث وسط لا أدعي فيه الأحاطة الكاملة بكل ما فيها، ولا الأختصار الشديد الذي لا يفي بالمطلوب ، آملة هنا أن يعطي جمعي وتحليلي خشوعاً وتأملاً وتدبراً لهذه الآيات .

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- تتجلى أهمية وأسباب اختيار هذا الموضوع في النقاط التالية :
- ١- تعود أهمية هذا الموضوع لصلته بالقرآن الكريم فهو يناقش أخلاق وآداب سماوية تعود على الأمة بفيض من الخير والصلاح على المجتمع .
 - ٢- إظهارِ مواضيع ومقاصد السورة والتفسير والبيان لها ، والفوائد العلمية واللطائف فيها .
 - ٣- الحاجة الماسة اليوم إلى ربط حياة المسلمين بكتاب الله تعالى، ودلائل آياته الكريمة -مُعْتَقِدًا وَفِكْرًا وَسُلُوكًا- .

أهداف البحث :

- ١- التدبر والتأمل في هذه الآيات من سورة النساء .
- ٢- بيان الصفات التي يجبها الله من خلال آية (٣٦ و ٣٩) من سورة النساء .
- ٣- بيان الصفات التي لا يجبها الله من خلال الآيات (٣٧ و ٣٨) من سورة النساء .

الدراسات السابقة :

بعد بذل الجهد في البحث والسؤال ، ومن خلال أدوات البحث الموضوعي من فهرس المراكز العلمية، والبحث في شبكة المعلومات الحاسوبية، لم أجد بحثاً أفرد هذه الآيات بالدراسة والتحليل ، ولكن توصلت الى تصانيف في موضوع سورة النساء عامة ، منها على سبيل المثال لا الحصر :

- ١- سورة النساء دراسة بلاغية تحليلية : للباحثة خديجة محمد البناني .
 - ٢- قضايا نحوية من سورة النساء - دراسة وتطبيقاً - : للباحثة صفية أحمد حسن زيد .
 - ٣- التناسب في سورة النساء ودلالاته الموضوعية : للباحثة ديماء غازي رمضان .
 - ٤- أساليب الأمر في القرآن الكريم ومنهجية التربية المعاصرة : دراسة تحليلية وتطبيقية على سورة النساء: للباحث آدم فضيل .
 - ٥- التفسير التحليلي لسورة النساء : لإبراهيم خليفة .
 - ٦- المجتمع المدني كما تنظمه سورة النساء: لمحمد المدني .
- ومن خلال مسميات هذه الكتب والبحوث يظهر عدم وجود دراسة حول التفسير التحليلي لهذه الآيات .

منهج البحث:

١. المنهج المتبع هو المنهج الاستقرائي التحليلي من آية (٣٦ إلى ٣٩) مرتبة حسب تسلسلها .
٢. اعتمدت في بحثي على شيء من التحليل والمناقشة .
٣. أكتفي بتوثيق اسم الآيات الرئيسية في بداية المبحث ، وعند تكررها أثناء البحث فلا أوثقها في الهامش ؛ وذلك لكثرة تكررها .
٤. وثقت المادة العلمية في البحث كما يلي:
 - عزو الآيات إلى سورها في القرآن الكريم، والاعتماد على الرسم العثماني في كتابتها.
 - تخريج الأحاديث بإحالتها إلى مصادرها ، وبيان حكم العلماء عليها.
 - إحالة الآثار والأقوال المختلفة إلى مصادرها بذكر الجزء - إن وُجد - ورقم الصفحة.
 - توثيق النقل من الكتاب الأصلي ومن بقية المراجع العلمية ، منسوبة إلى مؤلفيها .
 - شرح الكلمات الغريبة ، والتعريف بالمصطلحات التي تحتاج إلى تعريف .
 - عزو الأبيات الشعرية إلى قائلها، وذكر مواطن ورودها في دواوين الشعر وكتب اللغة.
 - التعريف بالأماكن والفرق والطوائف المبهمة التي تحتاج إلى تعريف ، تعريفاً موجزاً .
 - ضبط ما يحتاج إلى ضبط بالشكل ويُشكل فهمه ، وضبط ما يستقيم به الكلام .
 - إذا وجدت المعلومة في عددٍ من المراجع اكتفيت بالتوثيق من أهمها، والتزمت ألا أزيد في الهامش الواحد على خمسة مراجع؛ حفاظاً على التوازن بين الهوامش وتجنباً للإطالة.

خطة البحث:

- وقد جاءت دراسات لهذه الآيات من سورة النساء في خطة تتألف من مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة وفهارس فنية:
- المقدمة:** وتشتمل على : (بيان أهمية الموضوع وأسباب اختياره ، وتوضيح مشكلة وأهداف دراسة الموضوع ، والدراسات السابقة ، وذكر خطة البحث ومنهجه) .

التمهيد : مقدمات سورة النساء ، ويشتمل على خمسة مطالب :

المطلب الأول : أسماء السورة .

المطلب الثاني : نزول السورة .

المطلب الثالث : فضائل السورة وخصائصها .

المطلب الرابع : محور السورة ومقاصدها .

المبحث الأول : الصفات التي يحبها الله من خلال الآية (٣٦ و ٣٩ من سورة النساء) ، وفيها ثمانية مطالب :

المطلب الأول : المناسبة بين الآية وما بعدها وما قبلها .

المطلب الثاني : القراءات .

المطلب الثالث : المفردات اللغوية .

المطلب الرابع : الإعراب .

المطلب الخامس : القضايا البلاغية .

المطلب السادس : المعنى الاجمالي .

المطلب السابع : التفسير والبيان .

المطلب الثامن : الفوائد العلميّة واللّطائف .

المبحث الثاني : الصفات التي لا يحبها الله (الآية ٣٧ و ٣٨ من سورة النساء) ، وفيها ثمانية مباحث :

المطلب الأول : المناسبة بين الآية وما بعدها وما قبلها .

المطلب الثاني : القراءات .

المطلب الثالث : المفردات اللغوية .

المطلب الرابع : الإعراب .

المطلب الخامس : القضايا البلاغية .

المطلب السادس : المعنى الاجمالي .

المطلب السابع : التفسير والبيان .

المطلب الثامن : الفوائد العلميّة واللّطائف .

الخاتمة : وفيها أذكر أهمّ النتائج والتوصيات .

الفهارس العلمية : وتتضمّن الآتي :

١- فِهُرْس المصادر والمراجع .

٢- فِهُرْس الموضوعات .

التمهيد

مقدمات سورة النساء

ويحتوي على:

- المطلب الأول : أسماء السورة .
- المطلب الثاني : نزول السورة .
- المطلب الثالث: فضائل السورة وخصائصها .
- المطلب الرابع: محور السورة ومقاصدها .

المطلب الأول : أسماء السورة .

الاسم الأول : سورة النساء .

قال ابن عاشور (ت: ١٣٩٣ هـ) : "سميت هذه السورة في كلام السلف سورة النساء ففي صحيح البخاري عن عائشة قالت : "ما نزلت سورة البقرة وسورة النساء إلا وأنا عنده" (١) " (٢) .

وفي سبب تسميتها يقول ابنُ عاشور (ت: ١٣٩٣ هـ) : "ووجه تسميتها بإضافة إلى النساء أنها افتتحت بأحكام صلة الرحم، ثم بأحكام تخص النساء، وأن فيها أحكامًا كثيرة من أحكام النساء: الأزواج، والبنات، وختمت بأحكام تخص النساء" (٣) .

الاسم الثاني : سورة النساء الطولى أو الكبرى .

قال ابنُ عاشور (ت: ١٣٩٣ هـ) : "سميت في المصاحف وفي كتب السنة وكتب التفسير، ولا يعرف لها اسم آخر، لكن يؤخذ مما روي في صحيح البخاري عن ابن مسعود من قوله : «لنزلت سورة النساء القصرى» - يعني سورة الطلاق - أنها شاركت هذه السورة في التسمية بسورة النساء، وأن هذه السورة تميز عن سورة الطلاق باسم سورة النساء الطولى، ولم أقف عليه صريحًا" (٤) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب فضائل القرآن ، باب تأليف القرآن (٦ / ١٨٥) رقم (٤٩٩٣) .

(٢) التحرير والتنوير: لابن عاشور (٤ / ٢١١) ، وقال عبد الفتاح القاضي (ت: ١٤٠٣ هـ) : "سورة النساء" انظر: نفائس البيان: للقاضي عبد الفتاح (١ / ٣٣) ، وقال مقبل الوادعي (ت: ١٤٢٣ هـ) : " سورة النساء انظر: الصحيح المسند في أسباب النزول (٧١) " .

(٣) التحرير والتنوير: لابن عاشور (٤ / ٢١١) .

(٤) التحرير والتنوير: لابن عاشور (٤ / ٢١١) .

وقال الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ) : "أن هذه السورة تسمى سورة النساء الكبرى، واسم سورة الطلاق سورة النساء الصغرى" (١).

الاسم الثالث : السورة التي يذكر فيها النساء .

قال ابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) : "القول في تفسير السورة التي يذكر فيها النساء" (٢). وقال عبد الرحمن الرازي (ت: ٣٢٧هـ) : "آخر تفسير السورة التي يذكر فيها النساء" (٣). وقال محمد الأنباري (ت: ٣٢٨هـ) : "السورة التي يذكر فيها النساء" (٤).

المطلب الثاني : نزول السورة .

أولاً : ترتيب وتاريخ نزولها :

اختلف في ترتيب سورة النساء ونزولها على قولين :

القول الأول : أنها نزلت بعد سورة البقرة . قال ابنُ عَاشُور (ت: ١٣٩٣هـ) : "واتفق العلماء على أن سورة النساء نزلت بعد البقرة، فتعيّن أن يكون نزولها متأخراً عن الهجرة بمدّة طويلة" (٥).

القول الثاني : أنها نزلت بعد سورة آل عمران سنة سبع ، وهو قول الجمهور .

قال ابنُ عَاشُور : (والجمهور قالوا: نزلت بعد آل عمران، ومعلوم أن آل عمران نزلت في خلال سنة ثلاثٍ أي بعد وقعة أحدٍ، فيتعيّن أن تكون سورة النساء نزلت بعدها ... ولا شك في أنّها نزلت بعد آل عمران؛ لأنّ في سورة النساء من تفاصيل الأحكام ما شأنه أن يكون بعد استقرار المسلمين بالمدينة، وانتظام أحوالهم وأمنهم من أعدائهم. وفيها آية التيمّم، والتيمّم شرع يوم غزاة المريسيع سنة خمس، وقيل: سنة ست . فالذي يظهر أنّ نزول سورة النساء كان في حدود سنة سبع وطالت مدّة نزولها

(١) التحرير والتنوير: لابن عاشور (٢١١/٤) .

(٢) جامع البيان: للطبري (٣٣٩/٦) .

(٣) تفسير القرآن العظيم (١١٢٨/٤) .

(٤) إيضاح الوقف والابتداء: للأنباري (٥٩٢/٢) .

(٥) التحرير والتنوير: لابن عاشور (٢١٢ / ٤) .

، ويؤيد ذلك أنّ كثيراً من الأحكام التي جاءت فيها مفصلةً تقدّمت مجملّةً في سورة البقرة من أحكام الأيتام والنساء والموارث ، فمعظم ما في سورة النساء شرائع تفصيليّة في معظم نواحي حياة المسلمين الاجتماعيّة ، من نظم الأموال والمعاشرّة والحكم وغير ذلك، على أنّه قد قيل: إنّ آخر آية منها، وهي آية الكلاله، هي آخر آية نزلت من القرآن، على أنّه يجوز أن يكون بين نزول سائر سورة النساء وبين نزول آية الكلاله، التي في آخرها مدّة طويلة، وأنّه لما نزلت آية الكلاله الأخيرة أمروا بإلحاقها بسورة النساء التي فيها الآية الأولى^(١) .

فسورة النساء نزلت بداية سنة سبع وطالت مدة نزولها إلى نزول آية الكلاله التي قيل أنّها آخر ما نزل من القرآن . قال البغويّ (ت: ٥١٦هـ) : " ... عن أبي إسحاق، عن البراء رضي الله عنهم قال: "آخر سورة نزلت كاملة براءة، وآخر آية نزلت خاتمة سورة النساء ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾"^(٢) " (٣) .

القول الثالث : أنّها نزلت بعد الممتحنة ، قال ابن الجزي (ت: ٧٤١هـ) : " نزلت بعد الممتحنة"^(٤) . وقال المخلّلاتي (ت: ١٣١١هـ): "مدنية في الأقاويل ، وقيل نزلت عند الهجرة بعد سورة الممتحنة، ثم نزلت بعدها إذا زلزلت"^(٥) .

والراجع : - والله أعلم - الجمع بين الأقوال السابقة بأن أول ما نزل بالمدينة سورة البقرة ثم آل عمران، ثم سورة الأحزاب، ثم الممتحنة، ثم النساء ، فتكون سورة النساء نزلت بعد هذه السور بعد الهجرة إلى المدينة سنة سبع .

قال ابنُ عَاشُورٍ (ت: ١٣٩٣هـ) : "وعن ابن عباسٍ : أنّ أول ما نزل بالمدينة سورة البقرة، ثم الأنفال ثم آل عمران، ثم سورة الأحزاب، ثم الممتحنة، ثم النساء . فإذا كان كذلك تكون سورة النساء نازلةً بعد وقعة الأحزاب التي هي في أواخر سنة أربع أو

(١) التحرير والتنوير: لابن عاشور (٤ / ٢١٢ - ٢١٣) .

(٢) سورة النساء (الآية: ١٧٦) .

(٣) معالم التنزيل: للبغوي (٢ / ٣١٧) .

(٤) التسهيل لعلوم التنزيل: للكلي (١ / ١٧٦) .

(٥) القول الوجيز: للمخلّلاتي (١ / ١٨١) .

أول سنة خمس من الهجرة، وبعد صلح الحديبية الذي هو في سنة ست حيث تضمنت سورة الممتحنة شرط إرجاع من يأتي المشركين هارباً إلى المسلمين عدا النساء، وهي آية: ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ (١) " (٢) .

وهناك قول شاذ ، وهو أنه نزل صدرها بمكة وبقيتها في المدينة ، قال ابنُ عَاشُورٍ (ت: ١٣٩٣هـ) : "وقال بعضهم: نزل صدرها بمكة وسائرهما بالمدينة" (٣) .

ثانياً : سبب النزول :

قال الواحدي (ت: ٤٦٨هـ) : "قوله: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ (٤) . قال أكثر المفسرين: نزلت في اليهود حين كتموا صفة محمد ﷺ ولم يبينوها للناس، وهم يجدونها مكتوبة عندهم في كتبهم، وقال الكلبي: هم اليهود بخلوا أن يصدقوا من أتاهم صفة محمد ﷺ ونعته في كتبهم. وقال مجاهد : الآيات الثلاث إلى قوله: ﴿عَلِيمًا﴾ نزلت في اليهود، وقال ابن عباس وابن زيد: نزلت في جماعة من اليهود، كانوا يأتون رجالاً من الأنصار يخالطونهم وينصحونهم، ويقولون لهم: لا تنفقوا أموالكم فإننا نخشى عليكم الفقر، فأنزل الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾" (٥) .

ثالثاً : نوع السورة من حيث المكي والمدني .

اختلف في نوع السورة من حيث مكيتها ومدنيتها ، قال ابنُ الجوزيِّ (ت: ٥٩٧هـ) : "اختلفوا في نزولها على قولين: أحدهما أنها مكية، رواه عطية عن ابن عباس وهو قول الحسن ومجاهد وجابر بن زيد وقتادة. والثاني: إنها مدنية، رواه عطاء عن ابن عباس وهو قول مقاتل. وقيل: إنها مدنية إلا آية نزلت بمكة في عثمان بن طلحة حين

(١) سورة الممتحنة (الآية: ١٠) .

(٢) التحرير والتنوير: لابن عاشور (٤/٢١١-٢١٢) .

(٣) التحرير والتنوير: لابن عاشور (٤/٢١١-٢١٢) .

(٤) سورة النساء (الآية : ٣٧) .

(٥) أسباب النزول : للواحدي (١٥٢) ، وانظر : ، لباب النقول: للسيوطي (٧٦) .

أراد النبي ﷺ أن يأخذ منه مفاتيح الكعبة فيسلمها إلى العباس وهي قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾^(١) " (٢) .

فذكر في نوع السورة من حيث المكي والمدني أقوال ثلاثة ، وهي :

القول الأول : أنها مدنية . قال ابن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ) : "مدنية كلها"^(٣)

. وقال الطبري (ت: ٣١٠هـ) : "مدنيّة"^(٤) . وقال ابن حزم (ت: ٣٢٠هـ) : "وهي

مدنية"^(٥) . وقال السيوطي (ت: ٩١١هـ) : " نزلت سورة النساء بالمدينة"^(٦) .

وحكي في ذلك الإجماع ، قال الفيروزآبادي : "هذه السورة مدنية بإجماع

القراء"^(٧) . وقال البقاعي : " سورة النساء مدنية إجماعاً ، كذا قال بعضهم "^(٨) .

القول الثاني : أنها مدنية إلا آيات منها .

قال الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) : "هي مدنيّة كلّها . قال القرطبي: إلا آيةً

واحدةً نزلت بمكة عام الفتح: في عثمان بن طلحة الحجبي، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ

يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾^(٩) " (١٠) . وقال ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) :

"وقيل :إنها مدنية إلا آية نزلت بمكة في عثمان بن طلحة حين أراد النبي ﷺ أن يأخذ

منه مفاتيح الكعبة فيسلمها إلى العباس وهي قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا

الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾^(١١) .

(١) سورة النساء (الآية : ٥٨) .

(٢) زاد المسير: لابن الجوزي (١/٢) .

(٣) غريب القرآن: لابن قتيبة (١١٨) .

(٤) جامع البيان: للطبري (٣٣٩/٦) .

(٥) الناسخ والمنسوخ: لابن حزم (١/ ٣١) .

(٦) الدر المنثور: للسيوطي (٢٠٧/٤) .

(٧) بصائر ذوي التمييز: للفيروز آبادي (١/ ١٦٩) .

(٨) مصاعد النظر: للبقاعي (٢/ ٨٦) .

(٩) سورة النساء (الآية : ٥٨) .

(١٠) فتح القدير: للشوكاني (١/ ٦٧٢) .

(١١) زاد المسير: لابن الجوزي (١/٢) .

قال بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥ هـ) : "قال ابن التقيب: جمهور العلماء على أنها مدنية وفيها آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح في عثمان بن أبي طلحة وهي: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾" (١) . وقال ابن عطية (ت: ٥٤٦ هـ) : "هذه السورة مدنية، إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح، في عثمان بن طلحة وهي قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾" (٢) .

القول الثالث : أنها مكية .

قال النحاس (ت: ٣٣٨ هـ) : "وهي مكية" (٣) . وقال ابن الجوزي (ت: ٥٩٧ هـ) : "أما مكية ، رواه عطية عن ابن عباس وهو قول الحسن ومجاهد وجابر بن زيد وقتادة" (٤) .

وهذا القول استنادا منهم على ضوابط معرفة المكي من المدني ، فقالوا إن قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ) حيث وقع إنما هو مكي ، وهذا بعيد . قال الطاهر بن عاشور (ت: ١٣٩٣ هـ) : "ومن العلماء من قال: نزلت سورة النساء عند الهجرة وهو بعيد . وأغرب منه من قال: إنما نزلت بمكة؛ لأنها افتتحت بـ (يا أيها الناس)، وما كان فيه (يا أيها الناس) فهو مكي، ولعله يعني أنها نزلت بمكة أيام الفتح لا قبل الهجرة؛ لأنهم يطلقون المكي بإطلاقين ... والحق أن الخطاب بـ(يا أيها الناس) لا يدل إلا على إرادة دخول أهل مكة في الخطاب، ولا يلزم أن يكون ذلك بمكة، ولا قبل الهجرة، فإن كثيراً مما فيه (يا أيها الناس) مدني بالاتفاق" (٥) .

- (١) عمدة القاري: للعيني (٢١٥/١٨) .
- (٢) المحرر الوجيز: لابن عطية (٤٥٩/٤) .
- (٣) معاني القرآن: للنحاس (٧/٢) .
- (٤) زاد المسير: لابن الجوزي (١/٢) .
- (٥) التحرير والتنوير: لابن عطية (٢١١/٤ - ٢١٢) .

والصحيح : أنها مدنيّة كلّها وذلك لأمر:

- ١- فقد روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: "وما نزلت سورة البقرة والنساء إلّا وأنا عنده" ^(١) . ولا خلاف أنّ النبي صلى الله عليه وسلم إنّما بنى بها بالمدينة ^(٢) .
- ٢- عدّت آية منها من الآيات المختلف في كونها آخر ما نزل ؟ فقد روى البخاري ^(٣) عن البراء ابن عازب رضي الله عنه قال: "آخر آية نزلت خاتمة سورة النساء : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ ^(٤) ." .
- ٣- من تبين أحكامها علم أنّها مدنيّة بلا شك .

المطلب الثالث: فضائل السورة وخصائصها .

أولاً : ماورد من فضائل السبع الطوال :

- ١- هي من السبع الطوال ^(٥) التي أوتيتها النبي صلى الله عليه وسلم مكان التوراة ، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (أعطيت السبع الطول مكان التوراة) ^(٦) .

(١) سبق تخريجه قريباً .

(٢) مصاعد النظر: للبقاعي (٢/ ٨٦) .

(٣) كتاب الفرائض ، باب (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله) (٨/ ١٥٣) رقم (٦٧٤٤) .

(٤) سورة النساء (الآية: ١٧٦) .

(٥) السبع الطول أو السبع الأول هي: السور السبع الطوال من أول القرآن ، وهي: البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والأنعام ، والأعراف .

(٦) رواه أبو عبيد في فضائل القرآن (١٢٠) ، والطبراني في المعجم الكبير (١٧/ ١٨٧) والبيهقي في شعب الإيمان (٢٢٥٦) ، وقال المحدث أحمد شاكر في تفسير الطبري (١/ ١٠٠): "إسناده صحيح".

- ٢- هي من السبع الأول التي من حفظها فهو عالم . قال ﷺ : (من أخذ السبع الأول من القرآن فهو حبر) ^(١) .
- ٣- هي من المثاني الطوال التي أوتيتها النبي ﷺ مقابل ألواح موسى ، فعن النبي ﷺ : "أوتي موسى الألواح وأوتيت المثاني" ^(٢) .
- ٤- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال: (إنَّ في النساءِ خمسَ آياتٍ، ما يسرُّني بمنِّ الدنيا وما فيها، وقد علمتُ أنَّ العلماءَ إذا مرُّوا بها يعرفونها: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [سورة النساء: ٣١] ، و قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء: ٤٠] ، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [سورة النساء: ٤٨] ، وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ ^(٣) ، وقوله : ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [سورة النساء: ١١٠] ^(٤) .
- ٥- قال رسول الله ﷺ وهو على المنبر: (اقرأ عليَّ القرآن، فقلت: يا رسول الله، اقرأُ عليك وعليك أنزل؟! قال: إني أشتهي أن أسمعَه من غيري، قال: فقرأتُ عليه

(١) قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٧): "رواه أحمد والبخاري ورجال البزار رجال الصحيح غير حبيب بن هند الأسلمي وهو ثقة... " ، ورواه إسحاق بن راهوية في مسنده (٢٨٨/٢) والحاكم في المستدرک (٥٦٤/١) وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

(٢) ذكره الألباني في ضعيف الجامع (٢١٠٩) وصححه . رحمه الله . في الصحيحة (٢٨١٣) .

(٣) سورة النساء (الآية: ٦٤) .

(٤) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٢٠ / ٩) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٥ / ٤) ، والحاكم في المستدرک (٣٣٤ / ٢) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢ / ٧) : " رجاله رجال الصحيح " .

سورة النساء حتى بلغت ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾ [سورة النساء: ٤١ - ٤٢] ، رفعتُ رأسي، أو غمزني رجلٌ إلى جنبي- وفي رواية: بيده- فرفعتُ رأسي، فنظرتُ إليه فرأيتُ عينيه تسيلُ (١) .

المطلب الرابع : محور السورة ومقاصدها .

محور سورة النساء هو الاجتماع على التوحيد ، وهو المحور نفسه الذي ابتدأ به القرآن في سورة الفاتحة وسورة البقرة وآل عمران ، قال البقاعي (ت: ٨٨٥هـ) : "مقصودها الاجتماع على التوحيد الذي هدت إليه آل عمران، والكتاب الذي حدث عليه البقرة لأجل الدين الذي جمعته الفاتحة " (٢) .

كما جاءت السورة داعية إلى الاجتماع والتواصل والتعاطف والتراحم بين أبناء المجتمع ، وتوثيق أواصر المحبة بينهم ، قال البقاعي : " لما تقرر أمر الكتاب الجامع الذي هو الطريق، وثبت الأساس الحامل الذي هو التوحيد احتيج إلى الاجتماع على ذلك، فجاءت هذه السورة داعية إلى الاجتماع والتواصل والتعاطف والتراحم" (٣) .

كما تضمنت السورة أحكام الأسرة خاصة ، وأحكام المجتمع الإسلامي عامة ، قال وهبة الزحيلي : "تضمنت السورة الكلام عن أحكام الأسرة الصغرى - الخلية الاجتماعية الأولى - ، والأسرة الكبرى - المجتمع الإسلامي وعلاقته بالمجتمع الإنساني - ، فأبانت بنحو رائع وحدة الأصل والمنشأ الإنساني بكون الناس جميعاً من نفس

(١) رواه البخاري في صحيحه ، كتاب فضائل القرآن ، باب من أحب أن يسمع القرآن من غيره

(٢) (١٩٥ / ٦) رقم (٥٠٤٩) . ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل استماع

القرآن (١ / ٥٥١) رقم (٢٤٧) .

(٣) نظم الدرر: للبقاعي (٥ / ١٦٩) .

(٣) المصدر السابق (٥ / ١٧١) .

واحدة، ووضعت رقيبا على العلاقة الاجتماعية العامة بالأمر بتقوى الله في النفس والغير وفي السر والعلن" (١).

كما جاء في السورة أحكام النساء في أغلب آياتها، والتي لأجل ذلك سميت بسورة النساء، قال الزحيلي: "وتحدثت السورة بنحو مطول عن أحكام المرأة بنتا وزوجة، وأوضحت كمال أهلية المرأة واستقلالها بدمتها المالية عن الرجل ولو كان زوجها، وحقوقها الزوجية في الأسرة من مهر ونفقة وحسن عشرة وميراث من تركة أبيها أو زوجها، وأحكام الزواج وتقديس العلاقة الزوجية، ورابطة القرابة المحرمة والمصاهرة، وكيفية فض النزاع بين الزوجين والحرص على عقدة النكاح، وسبب «قوامة الرجل» وأنها ليست سلطة استبدادية، وإنما هي غرم ومسئولية وتبعية ولتسيير شؤون هذه المؤسسة الصغيرة. ثم أوضحت السورة ميزان الروابط الاجتماعية وأنها قائمة على أساس التناصح والتكافل، والتراحم والتعاون، لتقوية بنية الأمة" (٢).

(١) التفسير المنير: لوهبة الزحيلي (٤ / ٢٢١) .

(٢) التفسير المنير: لوهبة الزحيلي (٤ / ٢٢١) .

المبحث الأول

الصفات التي يجبها الله من خلال الآية (٣٦ و ٣٩) من سورة النساء

ويشتمل على ثمانية مطالب :

- المطلب الأول : المناسبة بين الآية وما قبلها .
- المطلب الثاني : القراءات .
- المطلب الثالث : المفردات اللغوية .
- المطلب الرابع : الإعراب .
- المطلب الخامس : القضايا البلاغية .
- المطلب السادس : المعنى الاجمالي .
- المطلب السابع : التفسير والبيان .
- المطلب الثامن : الفوائد العلمية واللطائف .

المطلب الأول : المناسبة بين الآية وما قبلها .

أولاً : المناسبة في قوله تعالى : ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُحْتَلًّا فَحُورًا﴾ [سورة النساء: ٣٦] .

هذه الآية جاءت مكملة للآيات السابقة لها ، في بيان الحقوق والواجبات التي تكون على المسلم ، فالآيات السابقة جاءت ابتداء عن الأمر بتحسين علاقة العبد مع ربه ثم الأمر بتحسين العلاقة الزوجية ، ثم في هذه الآية الأمر بتحسين العلاقة بأفراد المجتمع .

وقد ذكر العلماء بأن هناك مناسبةً وترابطاً بين هذه الآية وبين الآيات التي

سبقتها ، منها:

مادكره ابن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ) حيث قال: "عطفُ تشريعِ يختصّ بالمعاملة مع ذوي القرى والضعفاء، وقُدِّم له الأمرُ بعبادة الله تعالى وعدم الإشراف على وجه الإدماج، للاهتمام بهذا الأمر وأتته أحق ما يتوخاه المسلم ، تجديداً للمعنى التوحيد في نفوس المسلمين كما قُدِّم لذلك في طالع السورة بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [سورة النساء: ١] والمناسبة هي ما أريد جمعه في هذه السورة من أحكام أواصر القرابة في النسب والدين والمخالطة" (١).

وقال الرازي (ت: ٦٠٦هـ) : "واعلم أنه تعالى لما أرشد كل واحد من الزوجين إلى المعاملة الحسنة مع الآخر وإلى إزالة الخصومة والحشونة، أرشد في هذه الآية إلى سائر الأخلاق الحسنة" (٢).

- قال أبو السعود (ت: ٩٨٢هـ) : "كلامٌ مبتدأٌ مسوقٌ لبيان الأحكام المتعلقة بحقوق الوالدين والأقارب ونحوهم إثر بيان الأحكام المتعلقة بحقوق الأزواج" (٣) .

(١) التحرير والتنوير: لابن عاشور (٥ / ٤٨)

(٢) مفاتيح الغيب: للرازي (١٠ / ٧٥)

(٣) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: لأبو السعود (٢ / ١٣٥)

وقال الألوسي (ت: ١٢٧٠هـ): "كلام مبتدأ مسوق للإرشاد إلى خلال^(١) مشتملة على معالي الأمور إثر إرشاد كل من الزوجين إلى المعاملة الحسنة، وإزالة الخصومة والخشونة إذا وقعت في البين وفيه تأكيد لرعاية حق الزوجية وتعليم المعاملة مع أصناف من الناس، وقدم الأمر بما يتعلق بحقوق الله تعالى لأنها المدار الأعظم"^(٢).
ثانياً: المناسبة في قوله تعالى: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾^(٣). هذه الآية جاءت
مبينة للصفات التي يحبها الله جل وعلا، بعد ذكر الصفات التي لا يحبها الله في الآيتين
السابقة. قال البقاعي (ت: ٨٨٥هـ): "ولما وصفهم بإنفاق جميع أموالهم للعدو
الحقير أشار إلى شحهم فيما هو الله العلي الكبير بشيء يسير يحصل لهم به خير كثير،
فقال: {مما رزقهم الله} الذي له الغنى المطلق والوجود الباهر"^(٤).

ثالثاً: مناسبة هذه الآيات لما قبلها في السورة:

الكلام من أول السورة إلى هنا في ربط أوامر الصلوات وتنظيم حال البيوت والأسر مع العناية بالقرابة والمصاهرة، ثم ناسب هنا ذكر بعض الحقائق التي تنظم المجتمع، وتبنى الأسرة على أساس من التعاون وحسن المعاملة، وقد صدر هذا الإرشاد بالأمر بعبادة الله تعالى لأنها الأساس الأول ومصدر الخير والهداية^(٥).

المطلب الثاني: القراءات.

﴿وَيَا لَوْلَدَيْنِ إِحْسَنًا﴾: إحساناً: قرأ ابن أبي عملة «إحسان» بالرفع، على أنه مبتدأ وخبره الجار قبله، والمراد بهذه الجملة الأمر بالإحسان وإن كانت خبرية^(٥).

(١) الخلة: بالفتح الخصلة. مختار الصحاح: لزين الدين الرازي (١٧٦) مادة: خلل، باب الخاء.

(٢) تفسير روح المعاني (٥ / ٣٨)

(٣) نظم الدرر: للبقاعي (٥ / ٢٨١).

(٤) التفسير الواضح: للحجازي (١ / ٣٧٣)، التفسير المنير: لوهبة الزحيلي (٤ / ٢٢١).

(٥) الدر المصون: السمين الحلبي (٣ / ٦٧٤).

﴿وَأَجَارِ الْجُنُبَ﴾ : الجنب : تُقرأ الجُنُب عند عاصم ، والجُنُب عند بقية القراء .
والمقصود بها في الآية الجُنُب وهو الجار الذي ليس بينك وبينه قرابة . قال الأزهري
(ت : ٣٧٠ هـ) : " روى المفضل عن عاصم : (وَأَجَارِ الْجُنُبَ) بفتح الجيم وسكون النون ،
ولم يذكر غيره هذه . وقرأ سائر القراء : (وَأَجَارِ الْجُنُبَ) . قال أبو منصور : والجار الجُنُب :
الذي ليس بينك وبينه قرابة ، يقال للقریب الذي تؤمنه وتجيّره : جارَ جنب أيضاً" (١) .

المطلب الثالث : المفردات اللغوية .

﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ : العبادة : في اللغة: الطاعة مع الخضوع. ويقال طريق معبد إذا كان
مدللاً بكثرة الوطاء، ويعبر معبد إذا كان مطلياً بالقطران (٢) . ومنه أخذ العبد لذاته
لمولاه والعبادة والخضوع والتذلل والاستكانة قرائب في المعاني (٣) . وجميع ما ذكر في
القرآن من العبادة فالمراد به التوحيد (٤) .

﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ : الشرك: الكفر، وقد أشرك فلان بالله فهو مشرك
ومشركى (٥) ، أي: جعل له شريكاً في ملكه (٦) .

﴿وَبِأَلْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ : الإحسان : في اللغة فعل ما ينبغي أن يفعل من الخير ، وفي
الشرع: أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك (٧) . والإحسان هنا بمعنى:
أحسن إليه، وأحسن به (٨) ، وهو فعل ما هو حسن ، ضد أساء (٩) .

- (١) معاني القراءات : للأزهري (١ / ٣٧٠) . وانظر : السبعة في القراءات: لابن مجاهد (٢٣٣) .
- (٢) تهذيب اللغة: للأزهري (٢ / ١٣٨) ، وانظر: لسان العرب: لابن منظور (٣ / ٢٧٣) .
- (٣) المخصص: لابن سيده (٤ / ٦٢) .
- (٤) الكلبيات: لأبو البقاء (٥٩٧) .
- (٥) الصحاح: للجوهري (٤ / ١٥٩٤) ، وانظر: الكلبيات: لأبو البقاء (٥٣٣) .
- (٦) المحكم والمحيط الأعظم: لابن سيده (٦ / ٦٨٤) .
- (٧) جامع العلوم: القاضي عبد النبي الأحمد نكري (١ / ٣٨) .
- (٨) شمس العلوم: لنشوان الحميري (٣ / ١٤٤٧) .
- (٩) معجم اللغة العربية: لأحمد مختار (١ / ٤٩٧) .

﴿وَالْيَتَامَى﴾ : اليتامى : جمع يتيم ، وهو مأخوذ من اليتم وهو الانفراد، فاليتيم: الفرد^(١). واليتيم في اصطلاح الشرع: من مات أبوه وهو صغير، دون البلوغ^(٢).
﴿وَالْمَسْكِينِ﴾ : المسكين: معناه في كلام العرب: الذي سكَّنه الفقر، أي قلل حركته. واشتقاقه من السكون؛ يقال: قد تمسكن الرجل، وتمسكن إذا صار مسكيناً^(٣).

﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾ : الجار ذو القربى: هو نسيبك النازل معك في الجواء أو نازلاً في بلدة وأنت في أخرى فله حرمة جوار القربة^(٤). وقيل: هو الذي قرب جواره، أو له مع الجوار قرب اتصال بنسب أو دين^(٥).

﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ : الجار الجنب: (بفتح الجيم وسكون النون) ، وهو وصفٌ بمعنى المجانب كقولهم: رجلٌ عدلٌ . والجنابة: البُعد^(٦). وأصل الجوار: الميل؛ وسمي الجار جاراً لميله إلى جاره ، يقال: رجل جنب أي غريب ، أي: البعيد الذي ليس بينه وبين جاره قرابة، أو من يقرب مسكنه من الجار^(٧). وقيل: الجار الجنب الذي جاوَزك من قوم آخرين ذو جنابة لا قرابة له في الدار، ولا في النسب^(٨). والمرأة جارة زوجها؛ لأنه مؤتمن عليها وأمر بأن يحسن إليها، وأن لا يتعدى عليها؛ لأنها تمسكت بعقد حرمة قرابة الصهر، وصار زوجها جارها؛ لأنه يجيرها ويمنعها ولا يعتدي عليها^(٩).

(١) انظر: أحكام القرآن: للخصاص (١/ ٣٣٠) ، والكشاف: للزنجشري (١/ ٢٤٢) ، أحكام القرآن: لابن العربي (١/ ٣٠٨) ، المحرر الوجيز: (٤/ ١١) ، مفاتيح الغيب: للرازي (٩/ ١٣٦) .

(٢) المفردات: مادة (يتم) ، وانظر: أحكام القرآن: لابن العربي (١/ ٣٠٨) .

(٣) الزاهر في معاني كلمات الناس: للأنباري (١/ ١٢٧) .

(٤) تهذيب اللغة: للأزهري (١١/ ١٢١) .

(٥) الكليات: لأبو البقاء (٣٥٥) .

(٦) الدر المصون: السمين الحلبي (٣/ ٦٧٦) .

(٧) انظر: غريب القرآن: لابن قتيبة (١٢٦) ، الكليات: لأبو البقاء (٣٥٥) .

(٨) العين: للخليل بن أحمد (٦/ ١٤٨) .

(٩) تهذيب اللغة: للأزهري (١١/ ١٢١) .

﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ : **الصحبة** : أصل (صحب): يدلُّ على مُقارَنَةِ شَيْءٍ ومُقَارِبَتِهِ .

والصاحب بالجنب: القريب منه، كما يقال : "فلان بجنب فلان ، وإلى جنبه إذا كان لجنبه . ويدخل فيه الرقيق في السفر ، والمرأة ، والرجل الذي يلازمه رجاءً نفعه ؛ لأنَّ كلَّهم بجنب من معه (١) .

﴿وَأَيْنَ السَّبِيلِ﴾ : **السبيل**: الطريق ، ثم قيل لصاحب الطريق ابن السبيل (٢) .
﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ : يريد الإحسان إلى الرقيق والتخفيف عنهم ، فما ملكت أيمانكم: بحسن الملكة وبالقيام بما يحتاجون إليه من الكسوة والطعام ، وقد ضم البهائم المملوكة في هذا الحكم إلى المماليك ، فمعنى بما ملكت: جميع ما يتصرف فيه ملكاً وقهراً حتّى على الشفقة على خلق الله (٣) .

﴿مُحْتَالًا فَخُورًا﴾ : **المختال**: أي: ذو خيلاء، أو مُتَكَبِّرًا يأنف ويستتكف عن قرباته وجيرانه وأصحابه لفرهم، والمختال البطرُ في مشيِّته، وهو اسم فاعلٍ من (اختال)، وألْفُه منقلبةٌ عن ياء؛ لقولهم: الخيلاء والمخيلة (٤) .

والفخر: المباهاة في الأشياء الخارجة عن الإنسان كالمال والجاه، ويقال: له الفخرُ، ورجل فاجرٌ، وفخورٌ، وفخيرٌ، على التكثر (٥) .

﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ : **النفقة** : من أنفقَ الرجل، أي افتقر وذهب ماله، وقد أنفقت الدرهم، من النفقة. ورجل منفاق، أي كثير النفقة (٦) . فالنفقة: في اللغة: اسم من الإنفاق وهو من النفوق وهو الهلاك ، وفي الشرع: ما يتوقف عليه بقاء شيء من نحو مأكول وملبوس وسكنى فيتناول نحو العبيد فإن المالك مجبور على الإنفاق بالاتفاق

(١) انظر: جامع البيان: للطبري (٨ / ٣٤٤)، والمفردات: للأصفهاني (٢٠٥)، الكليات: لأبو البقاء (٣٥٥).

(٢) جامع البيان: للطبري (٨ / ٣٤٧) .

(٣) انظر : مجمع بحار الأنوار : للفتني (٤ / ٦١١) .

(٤) انظر: تذكرة الأريب : لابن الجوزي (١ / ٦٤) .

(٥) المفردات : للأصفهاني (٦٢٧) .

(٦) انظر : الصحاح: للجوهري (٤ / ١٥٦٠) ، لسان العرب: لابن منظور (١٠ / ٣٥٨) .

. وكذا البهائم عند أبي يوسف رحمه الله تعالى وقال هشام سألت محمدا عن النفقة فقال إنها الطعام والكسوة والسكنى^(١) .

المطلب الرابع : الإعراب .

﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ . فيه ثلاثة أوجه^(٢) :

أولاً : إحسانا مصدر أي: وقلنا أحسنوا بالوالدين إحسانا .

ثانياً : يجوز أن يكون مفعولا به، والتقدير: وقلنا استوصوا بالوالدين إحسانا .

ثالثاً : ويجوز أن يكون مفعولا له، أي ووصيناهم بالوالدين لأجل الإحسان إليهم.

المطلب الخامس: القضايا البلاغية .

﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ . فيه عطف خاص على عام^(٣) .

﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ . فيه حذف ، أي أحسنوا إلى الوالدين إحساناً^(٤) .

﴿وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ . بزيادة الباء ، وفي سورة البقرة عبّر بغير الباء فقال : (وَذِي الْقُرْبَىٰ)^(٥) .

وإعادة الباء هنا بعد أن ذكرت قبلها في (وبالوالدين إحسانا) تدل على التوكيد والمبالغة، فبولغ في هذه الآية؛ لأنها في حق هذه الأمة، ولم يبالغ في آية سورة البقرة لأنها في حق بني إسرائيل. والاعتناء بهذه الأمة أكثر من الاعتناء بغيرها، إذ هي خير أمة أخرجت للناس^(٦) . وقيل: فائدة إعادة حرف الجرّ : "الإشارة إلى أنّ الإحسان إلى القرابة مُستقلٌّ، بمعنى أنه لو فرض أن الرجل ليس له والدان ، فحقُّ القرابة

(١) جامع العلوم: القاضي عبد النبي الأحمد نكري (٣/ ٢٨٨) .

(٢) التبيان في إعراب القرآن: للعكبري (١/ ٨٤) .

(٣) التفسير المنير : لوهبة الزحيلي (٥/ ٦٧) .

(٤) صفوة التفاسير : للصابوني (١/ ٢٥٤) .

(٥) وهي قوله تعالى : (وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ) [سورة البقرة: ٨٣] .

(٦) انظر: البحر المحيط: لأبو حيان (٣/ ٦٣١) .

ثابت ، ولا نقول : إن حقهما مبني على حقِّ الوالدين تابع له؛ لأن الوالدين قد يكونان ميّتين ؛ فحقُّ القرابة باقي" (١) .

﴿وَالْجَارُ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارُ الْجُنُبِ﴾ . فيه إطناب (٢) .

﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ . فيه التعبير بالبعض عن الكل ، ومعلوم أن المراد ما ملكتم (٣)

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُحْتَالًا فَخُورًا﴾ .

فيه تعريض ، فقد عرض بذلك إلى ذم الكبر المؤدي لاحتقار الناس (٤) .

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ .

فيه تقديم الإيمان بالله واليوم الآخر على الإنفاق؛ لأهمية في نفسه ، ولعدم الاعتداد بالإنفاق بدونه (٥) . وقيل: لأن القصد بذكره إلى التخصيص هاهنا والتعليل (٦) .

وفيها أيضاً: "استفهام غرضه التوبيخ لهم على الجهل بمكان المنفعة، والاعتقاد في الشيء على خلاف ما هو عليه، والتحريض على الفكر لطلب الجواب؛ لعله يؤدي بهم إلى العلم بما فيه من الفوائد الجليلة، والعوائد الجميلة ، وفيه تبيين على أن المدعو إلى أمر لا ضرر فيه ينبغي أن يجيب إليه احتياطاً؛ فكيف إذا تضمن المنافع" (٧) .

المطلب السادس: المعنى الاجمالي .

(١) تفسير ابن عثيمين (١ / ٣١٠) .

(٢) صفوة التفاسير : للصابوني (١ / ٢٥٤) ، التفسير المنير : لوهبة الزحيلي (٤ / ٢٢١) .

(٣) تفسير ابن عثيمين (١ / ٣٣١) .

(٤) صفوة التفاسير : للصابوني (١ / ٢٥٤) ، التفسير المنير : لوهبة الزحيلي (٤ / ٢٢١) .

(٥) إرشاد العقل: لأبي السعود (٢ / ١٧٧) .

(٦) أنوار التنزيل: للبيضاوي (٢ / ٧٤) .

(٧) أنوار التنزيل: للبيضاوي (٢ / ٧٤) .

قوله تعالى : ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا تُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ ، وقوله تعالى : ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾^(١) .

يأمر تعالى عباده بعبادته وحده لا شريك له . ثم بعد ما أمر بعبادته والقيام بحقه أمر بالقيام بحقوق العباد الأقرب فالأقرب . فابتدأ بالإحسان إلى الوالدين وذلك بالقول والفعل الجميل برا بهما وعظفا عليهما . والإحسان إلى ذي القربى، ويشمل ذلك جميع الأقارب، قربوا أو بعدوا. واليتامى: بكفالتهم وبرهم وحبر خواطرهم وتأديبهم، وتربيتهم أحسن تربية . والإحسان إلى المساكين . والجار القريب الذي له حقان حق الجوار وحق القرابة، فله على جاره حق وإحسان . وكذلك الجار الجنب: الذي ليس له قرابة. وكلما كان الجار أقرب باباً كان أكد حقاً . والصاحب بالجنب: وهو الصاحب مطلقاً، يشمل الصاحب في الحضر والسفر ويشمل الزوجة . فعلى الصاحب لصاحبه حق زائد على مجرد إسلامه، من مساعدته على أمور دينه ودنياه، والنصح له . والإحسان لابن السبيل وهو: الغريب الذي احتاج في بلد الغربة أو لم يحتج، فله حق على المسلمين لشدة حاجته وكونه في غير وطنه. والإحسان إلى ما ملكت أيمانكم من الآدميين والبهائم والمماليك بالقيام بكفالتهم وعدم تحميلهم ما يشق عليهم ، وإعانتهم وتأديبهم . فمن قام بهذه المأمورات فهو المنقاد لأمر الله وشرعه، الذي يستحق الثواب الجزيل ، ومن لم يقم بذلك فإنه عبد معرض عن ربه، غير منقاد لأوامره، بل هو متكبر على عباد الله معجب بنفسه فخور بقوله، ولهذا قال: إن الله لا يحب من كان مختالاً، أي: متكبراً على الخلق ، وفخوراً وهو: الذي يفخر على الناس بغير الحق تكبراً ، فهؤلاء ما بهم من الاختيال والفخر يمنعهم من القيام بالحقوق .

وماذا عليهم، أي: ما الذي عليهم وأي شيء عليهم لو حصل منهم الإيمان بالله الذي هو الإخلاص، وأنفقوا من أموالهم التي رزقهم الله وأنعم بها عليهم فجمعوا

(١) سورة النساء (الآية : ٣٦ و ٣٩) .

بين الإخلاص والإنفاق، ولما كان الإخلاص سرا بين العبد وبين ربه، لا يطلع عليه إلا الله أخبر تعالى بعلمه بجميع الأحوال^(١).

المطلب السابع: التفسير والبيان .

لقد أكملت هذه الآيات ماجاءت به الآيات قبلها ، من تنظيم حياة المجتمع المسلم ، وتنظيم علاقته مع من حوله، وتخليصه من رواسب الجاهلية، وتثبيت الملامح الإسلامية ، فبدأ بالقاعدة الأولية التي يقوم عليها المجتمع المسلم وهي: قاعدة التوحيد الخالص التي تنبثق منها حياته وينبثق منها منهج هذه الحياة، في كل جانب، وفي كل اتجاه.

فذكر الله - جل وعلا - بعضاً من الصفات التي يجبها ، وأمر عباده بها ، وهي في الآية (٣٦) عشرة صفات ، وفي الآية (٣٩) صفتين ، وقد جمع فيها سبحانه بين ذكر حقه على العبد وحقوق العباد على العبد^(٢) ، وهي كالتالي:
الصفة الأولى : العبادة الخالصة ، وهي في قوله تعالى : ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ .

وقد صدر- سبحانه- تلك الوصايا الحكيمة التي اشتملت عليها الآية الكريمة بالأمر بعبادته والنهي عن أن نشرك به شيئاً، لأن إخلاص العبادة له أساس الدين، ومداره الأعظم الذي بدونه لا يقبل الله من العبد عملاً ، ولأن في ذلك إيماء إلى ارتفاع

(١) انظر: معالم التنزيل للبغوي (١/ ٦١٦ - ٦١٩) ، وتيسير الكريم الرحمن : للسعدي (١٧٧).

(٢) وجعل العباد الذين أمر بالإحسان إليهم خمسة أنواع :
أحدها: من بينه وبين الإنسان قرابة، وخص منهم الوالدين بالذكر؛ لامتيازهما عن سائر الأقارب بما لا يشركونهما فيه، فإنهما كانا السبب في وجود الولد ولهما حق التربية والتأديب وغير ذلك.
الثاني: من هو ضعيف محتاج إلى الإحسان وهو نوعان: من هو محتاج ؛ لضعف بدنه، وهو اليتيم، ومن هو محتاج لقلّة ماله، وهو المسكين.
والثالث: من له حق القرب والمخالطة، وجعلهم ثلاثة أنواع جار ذو قربي، وجار جنب، وصاحب بالجنب.

شأن تلك الوصايا التي سيقت بعد ذلك، إذ قرئها بالعبادة والتوحيد يكسبها عظمة وجلالا^(١).

فالعبودية أربعة: الوفاء بالعهود، والرضا بالموجود، والحفظ للحدود، والصبر على المفقود^(٢). فإنه هو الخالق الرازق المنعم المتفضل على خلقه في جميع الآئات والحالات، فهو المستحق منهم أن يوحدوه، ولا يشركوا به شيئا من مخلوقاته، صنما أو غيره، أو شيئا من الإشراف جليا أو خفيا^(٣).

قال الرازي (ت: ٦٠٦ هـ): "ولا تشركوا به شيئا وذلك لأنه تعالى لما أمر بالعبادة بقوله: واعبدوا الله أمر بالإخلاص في العبادة بقوله: ولا تشركوا به شيئا لأن من عبد مع الله غيره كان مشركا ولا يكون مخلصا^(٤)".

الصفة الثانية: الإحسان للوالدين، وهي في قوله تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾
والإحسان إلى الوالدين هو أن يقوم بخدمتهما، وألا يرفع صوته عليهما، ولا يخشن في الكلام معهما، ويسعى في تحصيل مطالبهما والإنفاق عليهما بقدر القدرة من البر، وأن لا يشهر عليهما سلاحا، ولا يقتلها^(٥).

الصفة الثالثة: الإحسان إلى ذي القربى، وهو في قوله تعالى: ﴿وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾
وهو القريب النسب من قِبَل الأب والأم^(٦)، والوالدين من القرابة أيضا، إلا أنهما لما تخصصت قرابتهما بكونهما أقرب القرابات، لا جرم خصهما بالذكر^(٧).

الصفة الرابعة: الإحسان إلى اليتامى، وهو في قوله تعالى: ﴿وَالْيَتَامَىٰ﴾
فاليتامى: جمع يتيم، وهو مأخوذ من اليتيم وهو الانفراد، فاليتيم: الفرد^(٨).
واليتيم في اصطلاح الشرع: من مات أبوه وهو صغير، دون البلوغ^(٩).

(١) التفسير الوسيط: للطنطاوي (٣/ ١٤٥).

(٢) مدارك التنزيل: للنسفي (١/ ٣٥٦).

(٣) تفسير القرآن العظيم: لابن كثير (٢/ ٢٩٧)، وانظر: أنوار التنزيل: للبيضاوي (٢/ ٧٣).

(٤) مفاتيح الغيب: للرازي (١٠/ ٧٦).

(٥) مفاتيح الغيب: للرازي (١٠/ ٧٥).

(٦) الجواهر الحسان: للثعالبي (٢/ ٢٣٢).

(٧) اللباب في علوم الكتاب: لابن عادل (٦/ ٣٧٠).

وقد أمر سبحانه بالإحسان إليه لصغره ، وعدم وجود من ينفق عليه ؛ ليُثِمِه ، قال الرازي (ت: ٦٠٦هـ) : "اليتيم مخصوص بنوعين من العجز: أحدهما: الصغر، والثاني: عدم المنفق، ولا شك أن من هذا حاله كان في غاية العجز واستحقاق الرحمة. قال ابن عباس: يرفق بهم ويربيهم ويمسح رأسهم، وإن كان وصيا لهم فليبالغ في حفظ أموالهم"^(٣).

الصفة الخامسة : الإحسان إلى المساكين ، وهو في قوله تعالى : ﴿وَالْمَسْكِينُ﴾
وهم المحاوِيج من ذوي الحاجات الذين لا يجدون ما يقوم بكفائتهم، فأمر الله بمساعدتهم بما تتم به كفائتهم وتزول به ضرورتهم^(٤) . والإحسان إلى المسكين يكون بالإجمالِ إليه، وإما بالردِّ الجميل ؛ لقوله: (وَأَمَّا السَّائِلُ فَلَا تَنْهَرْ)^(٥) .^(٦)

والمسكين وإن كان عديم المال، إلا أنه لكبره يمكنه أن يعرض حال نفسه على الغير؛ فيجتلب به نفعاً أو يدفع به ضرراً، وأما اليتيم، فلا قدرة له؛ فلهذا المعنى قدّم الله اليتيم في الذكر على المسكين^(٧) .

الصفة السادسة : الإحسان إلى الجار القريب ، وهو في قوله تعالى : ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾
وقيل في معناه قولان^(١) :

(١) انظر: أحكام القرآن: للحصاص (١/ ٣٣٠) ، والكشاف: للزخشي (١/ ٢٤٢) ، أحكام القرآن: لابن العربي (١/ ٣٠٨) ، المحرر الوجيز: (٤/ ١١) ، التفسير الكبير: للرازي (٩/ ١٣٦) .

(٢) المفردات: مادة (يتم) ، وانظر: أحكام القرآن: لابن العربي (١/ ٣٠٨) .

(٣) مفاتيح الغيب: للرازي (١٠/ ٧٥) ، وانظر: اللباب في علوم الكتاب : لابن عادل (٦/ ٣٧٠) .

(٤) تفسير القرآن العظيم : لابن كثير (٢/ ٢٩٨) .

(٥) سورة الضحى (الآية: ١٠) .

(٦) اللباب في علوم الكتاب : لابن عادل (٦/ ٣٧٠) .

(٧) اللباب في علوم الكتاب : لابن عادل (٦/ ٣٧٠) .

أحدهما: بمعنى ذي القرابة والرحم وهم الذين بينك وبينهم قرابة نسب وهذا قول ابن عباس ومجاهد.

والثاني: يعني الجار ذي القربى بالإسلام .

الصفة السابعة : الإحسان إلى الجار البعيد ، وهو في قوله تعالى : ﴿وَالْجَارُ
الْجُنْبُ﴾ .

"الجنب" ، في كلام العرب: البعيد ، كما قال أعشى بني قيس:

أَتَيْتُ حُرَيْثًا زَائِرًا عَنْ جَنَابَةٍ ... فَكَانَ حُرَيْثٌ فِي عَطَائِي جَامِدًا (٢) .

يعني بقوله: "عن جنابة"، عن بعد وغربة . وفيه قولان (٣) :

أحدهما: الجار البعيد في نسبه الذي ليس بينك وبينه قرابة ، وهو قول ابن عباس ومجاهد .

والثاني: أنه المشرك البعيد في دينه. والجنب في كلام العرب هو البعيد ، ومنه سُمي الجنب لاعتزاله الصلاة حتى يغتسل .

قال الطبري: "وأولى القولين في ذلك بالصواب، قول من قال: "معنى، الجنب،

في هذا الموضع: الغريب البعيد، مسلمًا كان أو مشرکًا، يهوديًا كان أو نصرانيًا"، لما بينا

قبل من أن "الجار ذي القربى"، هو الجار ذو القرابة والرحم. والواجب أن يكون "الجار

ذو الجنابة"، الجار البعيد، ليكون ذلك وصية بجميع أصناف الجيران قريبتهم

وبعيدهم" (٤) .

الصفة الثامنة : الإحسان إلى الصاحب ، وهو في قوله تعالى : ﴿وَالصَّاحِبُ

بِالْجُنْبِ﴾ .

(١) النكت والعيون: للماوردي (١/ ٤٨٥) ، وانظر: غرائب التفسير: للكرمانلي (١/ ٢٩٦) ، زاد

المسير: لابن الجوزي (١/ ٤٠٤) .

(٢) ديوان أعشى بن قيس (٤٩) .

(٣) النكت والعيون: للماوردي (١/ ٤٨٥) ، وانظر: زاد المسير: لابن الجوزي (١/ ٤٠٤) .

(٤) جامع البيان: للطبري (٨/ ٣٣٩) .

وفي معناه ثلاثة أقوال^(١) :

أحدها: أنه الرفيق في السفر ، وهو قول ابن عباس ، ومجاهد ، وقتادة .
والثاني: أنها زوجة الرجل التي تكون في جنبه ، وهو قول ابن مسعود .
والثالث: أنه الذي يلزمك ويصحبك رجاء نفعك ، وهو قول ابن زيد .

قال الطبري (ت: ٣١٠ هـ) : "والصواب من القول في تأويل ذلك عندي: أن معنى: "الصاحب بالجنب"، الصاحب إلى الجنب، كما يقال: "فلان بجنب فلان، وإلى جنبه"، وهو من قولهم: "جنب فلان فلاناً فهو يجنبه جنباً"، إذا كان لجنبه. ومن ذلك: "جنب الخيل"، إذا قاد بعضها إلى جنب بعض. وقد يدخل في هذا: الرفيق في السفر، والمرأة، والمنقطع إلى الرجل الذي يلزمه رجاء نفعه، لأن كلهم بجنب الذي هو معه وقريب منه. وقد أوصى الله تعالى بجميعهم، لوجوب حق الصاحب على المصحوب"^(٢) .

الصفة التاسعة : الإحسان إلى ابن السبيل ، وهو في قوله تعالى : ﴿وَأَبْنُ السَّبِيلِ﴾ .

وفي معناه ثلاثة أقاويل^(٣) :

أحدها: أنه المسافر المحتار مآزاً ، وهذا قول مجاهد ، وقتادة ، والربيع .
والثاني: هو الذي يريد سفراً ولا يجد نفقة ، وهذا قول الشافعي .
والثالث: أنه الضعيف ، وهو قول الضحاك . والسبيل الطريق ، ثم قيل لصاحب الطريق ابن السبيل .

والفخور: المفتخر على عباد الله بما أنعم الله عليه من آلائه وبسط عليه من رزقه .
قال الطبري (ت: ٣١٠ هـ) : "والصواب من القول في ذلك: أن ابن السبيل: هو صاحب الطريق ، والسبيل: هو الطريق، وابنه: صاحبه الضارب فيه فله الحق على

(١) النكت والعيون: للماوردي (١/ ٤٨٥) ، وانظر: زاد المسير: لابن الجوزي (١/ ٤٠٤) .

(٢) جامع البيان: للطبري (٨/ ٣٤٤) .

(٣) النكت والعيون: للماوردي (١/ ٤٨٦) ، وانظر: غرائب التفسير: للكرماني (١/ ٢٩٦) .

من مرّ به محتاجًا منقطعًا به، إذا كان سفره في غير معصية الله، أن يعينه إن احتاج إلى معونة، ويضيفه إن احتاج إلى ضيافة"^(١).

الصفة العاشرة : الإحسان إلى ملك اليمين ، وهو في قوله تعالى : ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ .

يعني: المملوكين. وقال بعضهم: يدخل فيه الحيوان البهيم^(٢) . ونسب الملك إلى اليمين إذ هي في المعتاد جارحة البطش والتغلب والتملك^(٣) .

الحادي عشر: الإيمان بالله واليوم الآخر، في قوله: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوِءَ أَمْنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾

أي تَبَعَة تحقيق بهم بسبب الإيمان والإنفاق في سبيل الله، وهو توبيخ لهم على الجهل بمكان المنفعة والاعتقاد في الشيء على خلاف ما هو عليه، وتحريض على الفكر لطلب الجواب لعله يؤدي بهم إلى العلم بما فيه من الفوائد الجليلة، والعوائد الجميلة. وتنبيه على أن المدعو إلى أمر لا ضرر فيه ينبغي أن يجيب إليه احتياطا، فكيف إذا تضمن المنافع^(٤) .

الثاني عشر : الإنفاق ، في قوله تعالى : ﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ .

وفي الإنفاق المذكور هاهنا قولان^(٥) :

أحدهما: أنه الصدقة، قاله ابن عباس.

والثاني: الزكاة، قاله أبو سليمان الدمشقي.

(١) جامع البيان: للطبري (٨ / ٣٤٧) .

(٢) غرائب التفسير: للكرماني (١ / ٢٩٦) .

(٣) المحرر الوجيز: لابن عطية (٢ / ٥١) .

(٤) أنوار التنزيل: للبيضاوي (٢ / ٧٤) .

(٥) غرائب التفسير: للكرماني (١ / ٢٩٦) .

﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ .

وهو عليم بنياتهم الصالحة والفسادة، وعليم بمن يستحق التوفيق منهم فيوفقه ويلهمه رشده ويقضه لعمل صالح يرضى به عنه، وبمن يستحق الخذلان والطرده عن جنابه الأعظم الإلهي، الذي من طرده عن بابه فقد خاب وخسر في الدنيا والآخرة^(١) .

المطلب الثامن : الفوائد العلميّة واللّطائف .

﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ .

١- هذا أول الخط الذي يسير فيه الفاضل في علاقته بالله وبالناس، وهو أول الخط المستقيم^(٢) .

﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾

١- أن الإثبات المحض لا يدل على التوحيد، ويُؤخذ ذلك من أنه لَمَّا أمر بالعبادة قال: وَلَا تُشْرِكُوا؛ وذلك أَنَّ الإنسانَ قد يَعْبُدُ اللهَ لكن يعبُد غيره، فنقول: إذا عبد مع الله غيره فإنه لم يُخلص العبادة لله، والمطلوب: إخلاص العبادة له^(٣) .

٢- عطف النهي عن الشرك على الأمر بالعبادة لله - تعالى - من باب عطف الخاص على العام، لأن الإشراك ضد التوحيد فيفهم من النهي عن الإشراك الأمر بالتوحيد^(٤) .

﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾

١- تحريم الإساءة إلى الوالدين؛ لأنَّ الأمرَ بالشَّيءِ نهيٌّ عن ضده .

٢- أنَّ مَنْ لم يُحسِّنْ إلى والديه ولم يُسئْ لهما فهو مُقَصِّرٌ؛ لأنَّ اللهَ أمرَ بالإحسان، وخلافُ الإحسانِ شيطانٌ: إساءةٌ، وعدمُ إساءةٍ وإحسانٍ، وهذا خلافُ ما أمرنا اللهُ به^(٥) .

(١) تفسير القرآن العظيم : لابن كثير (٢ / ٣٠٤) .

(٢) زهرة التفاسير : لأبي زهرة (٣ / ١٦٧٣) .

(٣) تفسير ابن عثيمين (١ / ٣٠٩) .

(٤) التفسير الوسيط: للطنطاوي (٣ / ١٤٦) .

(٥) تفسير ابن عثيمين (١ / ٣٠٩) .

٣- وجوب الإحسان إلى الوالدين ، فالله تعالى قال : (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) ولم يُقُلْ: وإلى الوالدين؛ لأنَّ المطلوب مباشرة الإنسان بالإحسان إلى والديه، لا إيصال الإحسان فقط، ولو قال: إلى الوالدين إحسانًا كان المطلوب إيصال الإحسان فقط^(١) .

٤- أن أعظم حقوق البشر حقُّ الوالدين؛ لأن الله جعله في المرتبة الثانية بعد حقه، ولا يردُّ على هذا حقُّ الرسول عليه الصلوة والسلام؛ لأنَّ حقَّ الرسول داخلٌ في حقِّ الله، ووجهه: أنَّ العبادة لا تتمُّ إلَّا بالإخلاص لله، والمتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا تحققت متابعة الرسول فقد أدت حقه، والرسول لا يسألنا أجرًا، إنما يسألنا أن نتعبد لله بما شرع^(٢) .

﴿وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾

١- مع أنَّ الوالدين من الأقارب، إلَّا أنَّ قرابة الولاد لَمَّا كانت مخصوصةً بكونها أقرب القربات، وكانت مخصوصةً بخواص لا تحصل في غيرها، لا حرم مِيرَها الله تعالى سبحانه في الذكر عن سائر الأنواع، فذكر في هذه الآية قرابة الولاد، ثمَّ أتبعها بقرابة الرَّحِمِ^(٣) .

٢- في الأمر بالإحسان إلى الأقارب تنبيه على أن من سفالة الأخلاق أن يستخف أحدًا بالقرب لأنه قريبه، وآمن من غوائله، ويصرف بره ووده إلى الأبعد ليستكفي شرمهم، أو ليذكر في القبائل بالذكر الحسن، فإن النفس التي يطوعها الشر، وتدينها الشدة، لنفس لئيمة^(٤) .

٣- أنَّ الأقرب فالأقرب أولى بالإحسان، ويؤخذ من أنَّ الله قدَّم الوالدين، وهما أقرب القربات، فقياسًا على ذلك نقول: مَنْ كان أقرب من بقية القربات فهو أحقُّ، هذا وجهه، والوجه الثاني: أنَّ المعلق على وصف يقوى بقوة ذلك الوصف، ويضعف بضعف ذلك الوصف، والحكم هنا معلق على القرابة؛

(١) تفسير ابن عثيمين (١/ ٣٠٩) .

(٢) تفسير ابن عثيمين (١/ ٣٠٩) .

(٣) مفاتيح الغيب: للرازي (١٠/ ٧٦) .

(٤) التحرير والتنوير : لابن عاشور (٥/ ٥٠) .

فكلُّ مَنْ كَانَ أَقْرَبَ كَانَ حَقُّهُ أَوْكَدَ، فصارتِ الدَّلالةُ على أنَّنا نقدِّمُ الأقربَ
فالأقربَ من وجهين: الوجهُ الأوَّلُ: قياسيٌّ، والثَّاني: معنويٌّ^(١).

﴿وَالْيَتَامَى﴾

- ١- قدَّم اللهُ اليَتيمَ على المسكينِ في قوله: وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ؛ لأنَّ المسكينَ
لكِبَرِهِ يَمُكِّنُهُ أَنْ يَعْضِرَ حَالَ نَفْسِهِ عَلَى الْغَيْرِ، فيجلبُ به نفعًا، أو يدفَعُ به
ضررًا، وأمَّا اليَتيمُ فلا قُدْرَةَ له عليه^(٢).
- ٢- يشمل اللقيطُ أيضًا، وهو أجدرُ بالعناية من اليَتيمِ، وأحقُّ بالإحسانِ إليه^(٣).

﴿وَالْمَسْكِينِ﴾

- ١- الأمرُ بالإحسانِ إلى المساكينِ؛ لقوله: وَالْمَسَاكِينَ، وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ أَشَدَّ
مَسْكِنَةً كَانَتْ الْوَصِيَّةُ بِهِ أَوْكَدَ؛ لَأَنَّهُ عُلِّقَ عَلَى وَصْفٍ^(٤).
- ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ .
- ١- الإحسان إلى الجيران يحقق مبدأ التعاون والتواصل والتوَادد والشعور بالسعادة.
- ٢- حث الإسلام على الإحسان في معاملة الجار ولو غير مسلم، فالآية لم تحدد
ديانته مسلماً كان أم يهودياً أو غيره .
- ٣- فيه دليل على أن الشفعة الواجبة للجار إنما تكون للجار الجنب الملازق دون
غيره من الجيران، وقد ذكر رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حق الجار،
وأمر بمساحته^(٥).

(١) تفسير ابن عثيمين (١/ ٣١٠) .

(٢) مفاتيح الغيب: للرازي (١٠/ ٧٦) .

(٣) حدائق الروح والريحان : لمحمد الأمين الهرري (٦/ ٨٣) .

(٤) تفسير ابن عثيمين (١/ ٣١٠) .

(٥) تأويلات أهل السنة : لمحمد الماتريدي (٣/ ١٧٤) .

٤- ليعلم أن الحق الذي ذكر للحجار من الإحسان إليه ليس هو بحق القرابة، بل هو بحق الجوار، فأمر بالإحسان إلى من له جوار بالملك نحو ما أمر بالإحسان إلى من له جوار بالنسب^(١).

﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ .

١- لقد أوجب الإسلام إعداد مأوى لهؤلاء من بيت مال الزكاة، وإمدادهم بالطعام والكساء حتى يثوبوا إلى أهلهم^(٢).

٢- إن الأمر بالإحسان إليه يتضمن الترغيب في السياحة والإعانة عليها^(٣).

٣- قال الأكثرون: المراد بابن السبيل الضيف يمر بك فتكرمه، وتحسن إليه؛ أي: وأحسنوا إلى الضيف بإكرامه^(٤).

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾

١- معنى نفي محبة الله تعالى نفي رضاه وتقريبه عن هذا وصفه، وهذا تعريض بأخلاق أهل الشرك، لما عرفوا به من الغلظة والجفاء، فهو في معنى التحذير من بقايا الأخلاق التي كانوا عليها^(٥).

٢- إثبات المحبة لله، فهذا وإن كان نفيًا إلا أنه لو كانت المحبة منتفية عن الله مطلقًا ولا تجوز عليه، لم يكن لنفيها فائدة هنا، وعلى هذا فإنها تدل على إثبات المحبة لله، ومذهب السلف وأهل السنة إثبات المحبة لله حقيقة، وأنه جلّ وعلا يُحِبُّ، وأنَّ محبته تتعلّق بالأعمال، وتتعلّق بالأشخاص، وتتعلّق بالأزمنة، وتتعلّق بالأمكنة^(٦).

(١) تأويلات أهل السنة : لمحمد الماتريدي (٣ / ١٧٦) .

(٢) زهرة التفاسير : لأبي زهرة (٣ / ١٦٧٨) .

(٣) حدائق الروح والريحان : لمحمد الأمين الهرري (٦ / ٨٣) .

(٤) حدائق الروح والريحان : لمحمد الأمين الهرري (٦ / ٨٣) .

(٥) التحرير والتنوير : لابن عاشور (٥ / ٥٠) .

(٦) تفسير ابن عثيمين (١ / ٣١٣) .

٣- فيه عناية الله سبحانه بعبادته؛ يُستفاد ذلك من وجوه : أولاً: من جهة القيام بحق الوالدين والقربان، وثانياً: من جهة جبر النقص الذي يحصل على بعض الناس، مثل: المساكين واليتامى، وثالثاً: أن حسن الجوار سبب للالتحام وللالتحام بين الناس وعدم الكراهية والبغضاء^(١).

٤- إنما خص الله تعالى هذين الوصفين بالذم في هذا الموضع؛ لأن من اتصف بهاتين الصفتين حملته على الإخلال بمن ذكر في الآية ممن يكون لهم حاجة إليه، فالمختال هو المتكبر، وكل من كان متكبراً فإنه قلما يقوم برعاية الحقوق، ثم أضاف إليه ذم الفخور؛ لئلا يقدم على رعاية هذه الحقوق لأجل الرياء والسُّمعة، بل لحض أمر الله تعالى، فالفخر هو عد المناقب على سبيل التَّطاول بها والتعظيم على الناس^(٢).

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾

١- أن الإنسان يجب أن يوازن في الأمور بين التافع والضار، فينظر ماذا يترتب على إيمانه أو على كُفْرِهِ، حتى يختار خير الطريقتين^(٣).

﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾

١- أن المُنْفِق لا يُنْفِق من كَيْسِهِ، لكنّه مُنْفِقٌ مِمَّا رَزَقَهُ اللَّهُ؛ فالفضل كلُّه الفضل لله عزَّ وجلَّ^(٤).

٢- بيان منة الله سبحانه على عباده بما أعطاهم، وأنَّ العطاء عطاؤه، ويتفرغ على هذه الفائدة: أن تعتمد على الله في حصول الرزق، ولا يعني هذا ألا نفعَل

(١) تفسير ابن عثيمين (١/ ٣١٢).

(٢) مفاتيح الغيب: للرازي (١٠/ ٧٦).

(٣) تفسير ابن عثيمين (١/ ٣٢٨).

(٤) تفسير ابن عثيمين (١/ ٣٢٨).

الأسباب التي نصلُّ بها إلى الرِّزْق، بل لا بدَّ أن نفعَل الأسباب، لكن مع الاعتمادِ على الله عزَّ وجلَّ^(١).

﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾

١- إثباتُ العِلْمِ لله تعالى بأحوالِ عباده؛ لقوله: وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا، ويتفرَّعُ على هذه الفائدة: الرَّغْبَةُ والرَّهْبَةُ؛ وذلك لأنَّك إذا عَلِمْتَ أَنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِكَ خِفتَ من مخالفتِهِ، ورجوتَ في موافقتِهِ؛ إذ لا يضيعُ شيءٌ على الله عزَّ وجلَّ، والإيمانُ بعِلْمِ الله عزَّ وجلَّ يكسِبُ الإنسانَ مراقبةَ الله سبحانه تمامًا؛ لأنَّ أيَّ شيءٍ تفعلُهُ فهو عَلِيمٌ بِكَ، فهذا يحمِلُ الإنسانَ على الرَّجاءِ في فعل ما يحبه الله، وعلى الخوفِ من فعل ما يكرهه الله عزَّ وجلَّ^(٢).

٢- أن القصد إلى الرِّئاءِ إنما يكون باطنا غير ظاهر، فبين تعالى أنه عليم ببواطن الأمور كما هو عليم بظواهرها، فإن الإنسان متى اعتقد ذلك صار ذلك كالرداع له عن القبائح من أفعال القلوب: مثل داعية النفاق والرياء والسمعة^(٣).

(١) تفسير ابن عثيمين (١/ ٣٢٨).

(٢) تفسير ابن عثيمين (١/ ٣٢٨).

(٣) مفاتيح الغيب: للرازي (١٠/ ٨٠).

المبحث الثاني

الصفات التي لا يجبها الله من خلال الآية (٣٧ و ٣٨) من سورة النساء

ويشتمل على ثمانية مطالب :

- المطلب الأول : المناسبة بين الآية وما بعدها وما قبلها .
- المطلب الثاني : القراءات .
- المطلب الثالث : المفردات اللغوية .
- المطلب الرابع : الإعراب .
- المطلب الخامس : القضايا البلاغية .
- المطلب السادس : المعنى الاجمالي .
- المطلب السابع : التفسير والبيان .
- المطلب الثامن : الفوائد العلمية واللطائف .

المطلب الأول : المناسبة بين الآية وما بعدها وما قبلها .

المناسبة في قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (٣٧) ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ (٣٨) .^(١)

في هذه الآيات تناسب مع ما قبلها وهو المضادة ، فبعد ذكر الله الصفات التي يجبها ، ذُكر الصفات التي لا يجبها ، كما ذُكرت في نهاية الآية السابقة صفة يجبها الله وهي البذل والإنفاق في سبيل الله ، فناسب ذكر صفة بعدها هي ضدها وهي صفة البخل .

وقد ذكر العلماء بأن هناك تناسب بين هذه الآيات وبين الآية التي سبقتها ،

منها:

قال البقاعي: " ولما كان الاختيال والفخر على الفرح بالأعراض الفانية والركون إليها والاعتماد عليها، فكانا حاملين على البخل خوفاً من زوالها؛ قال واصفاً لهم بجملة من الأخلاق الرديئة الجليلة، ذلك منشأها: {الذين يبخلون} أي يوقعون البخل بما حملهم من المتاع الفاني على الفخار، وقصره ليعم كتم العلم ونحوه؛ ثم تلا ذلك بأسوأ منه فقال {ويأمرؤن الناس بالبخل} مقتاً للسخاء،"^(٢) . وقال أيضاً: "لما ذمَّ سبحانه وتعالى المقترين، أتبعه ذمَّ المسرفين المبذرين"^(٣) .

وقال ابن عاشور(ت: ١٣٩٣هـ) : "يجوز أن يكون استئنافاً ابتدائياً ، جيء به عقب الأمر بالإحسان لمن جرى ذكركم في الجملة السابقة ، ومناسبة إرداف التحريض على الإحسان بالتحذير من ضده وما يشبه ضده من كل إحسان غير صالح ؛ فقول

(١) سورة النساء (الآية : ٣٧ - ٣٨) .

(٢) نظم الدرر: للبقاعي (٥/ ٢٨١) .

(٣) نظم الدرر: للبقاعي (٥/ ٢٧٩) .

الخلق الذي دعاهم الله إليه بأخلاق أهل الكفر وحزب الشيطان كما دلّ عليه ما في خلال هذه الجملة من ذكر الكافرين الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر^(١).

المطلب الثاني : القراءات .

﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ .

البخل : قيل فيها أربع لغات: "البخل- بفتح الباء والحاء- وهي قراءة أنس بن مالك وعبيد بن عمير ويحيى بن يعمر ومجاهد وحمزة والكسائي وخلف والمفضل ولغة الأنصار. والبخل- بفتح الباء وسكون الحاء- وهي قراءة قتادة وعبد الله بن سراقه، وأيوب السجستاني، والبُخْل- بضم الباء والحاء- وهي قراءة عيسى بن عمرو. والبُخْل- بضم الباء وحزم الحاء- وهي قراءة الباقيين، واختيار أبي عبيد وأبي مسلم لأنها اللغة العالية، وفي الحديد مثله . وكلّها لغات"^(٢) .

وقال ابن مجاهد (ت: ٣٢٤هـ) : "واختلفوا في ضم الباء في البخل والتخفيف وفتحها والتثقيب في قوله: ﴿وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ .
وقرأ ابن كثير ونافع وعاصم وأبو عمرو وابن عامر (بالبخل) خفيفا ، وقرأ حمزة والكسائي {بالبخل} مثقلة"^(٣) .

المطلب الثالث : المفردات اللغوية .

﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ . **البُخْلُ**: الباء والحاء واللام كلمة واحدة، وهي: **البُخْلُ** و**البُخْلُ**. ورجل **بُخِيلٌ** و**بَاخِلٌ**. فإذا كان ذلك شأنه فإنه **بُخَالٌ**^(٤) . والبخل: إمساك المقتنيات عمّا لا يحق حبسها عنه، ويقابله الجود، يقال: **بَخَلَ** فهو **بَاخِلٌ**، وأما **البُخِيلُ** فالذي يكثر منه البخل^(٥) .

(١) تفسير التحرير والتنوير (٥ / ٥٢)

(٢) الكشف والبيان : للتعليق (٣ / ٣٠٦) .

(٣) السبعة في القراءات: لابن مجاهد (٢٣٣) .

(٤) مقاييس اللغة: لابن فارس (١ / ٢٠٧) .

(٥) المفردات : للأصفهاني (١٠٩) ، الكليات: لأبو البقاء (٢٤٢) .

﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ . الْكِثْمَانُ: (كتم) الكاف والتاء والميم أصل صحيح يدل على إخفاء وستر^(١) ، يقال: كَتَمْتُهُ كَتْمًا وَكِثْمَانًا ، أي: أخفيته وسترته^(٢) .

ومن فضله : من افْضَلَ فلان على فلان: أناله من فضله وأحسن إليه^(٣) .
﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ . الرِئَاءُ : فعل ذلك رِئَاءُ النَّاسِ ، أي: مُرَاءَةً وَتَشِيْعًا^(٤) . وهو: ترك الإخلاص في العمل بملاحظة غير الله فيه^(٥) .
﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ . اليوم الآخر: يوم القيامة^(٦) .
﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ . القرين: المصاحب الملازم، وهو فعيل بمعنى مُفاعل كالخليط والجليس . والقَرْنُ: الحبل، لأنه يُقرن به بين البعيرين^(٧) .
المطلب الرابع : الإعراب .

﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ﴾ . فيه ثلاثة أوجه :
أحدها: أن يكون مرفوعاً عطفاً على «الذين يبخلون» والخبر {إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ} .
والثاني: أنه مجرور عطفاً على «الكافرين» أي: أعتدنا للكافرين وللذين ينفقون أموالهم رِئَاءَ النَّاسِ ، قاله ابن جرير .
والثالث: أنه مبتدأ وخبره محذوف أي: مُعَدَّبُونَ ، أو: قرينهم الشيطان .
فعلى الأولين يكون من عطف المفردات، وعلى الثالث من عطف الجمل^(٨) .

- (١) مقاييس اللغة: لابن فارس (١٥٧ / ٥) .
- (٢) المفردات : للأصفهاني (٧٠٢) ، وانظر: مقاييس اللغة: لابن فارس (٢٠٧ / ١) .
- (٣) العين: للخليل بن أحمد (١٤٨ / ٦) ، لسان العرب: لابن منظور (٥٢٥ / ١١) .
- (٤) المفردات : للأصفهاني (٣٧٥) .
- (٥) التعريفات: للجرجاني (١١٣) .
- (٦) معجم اللغة العربية: لأحمد مختار (٧٠ / ١) .
- (٧) الدر المصون: السمين الحلبي (٦٨٠ / ٣) .
- (٨) الدر المصون: للسمين الحلبي (٦٧٨ / ٣) ، وانظر: مشكل إعراب القرآن: لمكي بن أبي طالب (١٩٧ / ١) .

﴿رِئَاءَ النَّاسِ﴾ . فيه ثلاثة أوجه :
أحدها: أنه مفعول من أجله، وشروطُ النصب متوفرة.
والثاني: أنه حالٌ من فاعل «ينفقون» يعني مصدرًا واقعًا موقعَ الحال أي: مُرائين.
والثالث: أنه حالٌ من نفسِ الموصولِ ذكره المهدي. و «رئاء» مصدرٌ مضاف إلى المفعول^(١) .

﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ . فيه ثلاثة أوجه :
أحدها: أنه مستأنف.

والثاني: أنه عطف على الصلّة، وعلى هذين الوجهين فلا محلّ له من الإعراب.
والثالث: أنه حالٌ من فاعل «ينفقون»^(٢) .

المطلب الخامس: القضايا البلاغية .

﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ
الْآخِرِ﴾ .

فيه تقدم إنفاقهم رياء الناس على عدم إيمانهم بهما مع كون المؤخر أقرب من المقدم ؛ لرعاية المناسبة بين إنفاقهم ذلك وبين ما قبله من بُخلهم وأمرهم للناس به^(٣) .
وفيها أيضاً : " تكرير لا النافية ، وكذلك تكرير الباء ؛ للإشعار بأنّ كلاّ منهما منتفٍ على حدّته"^(٤) .

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ .

وضع الظاهر (للكافرين) موضع المضمّر (لهم) إشعاراً بأن من هذا شأنه فهو كافر بنعمة الله تعالى ومن كان كافراً بنعمة الله تعالى فله عذاب يهينه كما أهان النعمة بالبخل والإخفاء^(٥) .

(١) الباب في علوم الكتاب: لابن عادل (٦/ ٣٧٩) .

(٢) الدر المصون: للسمين الحلبي (٣/ ٦٧٨) .

(٣) إرشاد العقل: لأبي السعود (٢/ ١٧٧) .

(٤) أنوار التنزيل: للبيضاوي (٢/ ٧٤) ، وانظر: إعراب القرآن وبيانه: لمحي الدين درويش (٢/ ٢١٦) .

(٥) انظر: الجدول في إعراب القرآن: لمحمود صافي (٥/ ٣٦) ، و إعراب القرآن وبيانه: لمحي الدين درويش (٢/ ٢١٦) .

المطلب السادس: المعنى الاجمالي .

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٣٧﴾ وَالَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾﴾ (١) .

ذكر الله جل وعلا هنا صفات الكافرين ، وقال عنهم منها بأنهم يمنعون السائل من فضل ما لديهم، ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من فضله من العلم الذي يهتدي به الضالون ويستترشد به الجاهلون فيكتمونه عنهم، ويظهرون لهم من الباطل ما يحول بينهم وبين الحق. فجمعوا بين البخل بالمال والبخل بالعلم، وبين السعي في خسارة أنفسهم وخسارة غيرهم، فكما تكبروا على عباد الله ومنعوا حقوقه وتسببوا في منع غيرهم من البخل وعدم الاهتداء، أهانهم بالعذاب الأليم والحزني الدائم .

ثم أخبر عن النفقة الصادرة عن رياء وسمعة وعدم إيمان به ، فينفقون أموالهم رياء الناس؛ ليروهم ويمدحوهم ويعظموهم ، وإنفاقهم هذا ليس صادرا عن إخلاص وإيمان بالله ، بل من خطوات الشيطان وأعماله التي يدعو حزبه إليها ليكونوا من أصحاب السعير. فبئس المقارن والصاحب الذي يريد إهلاك من قارنه ويسعى فيه أشد السعي (٢) .

المطلب السابع: التفسير والبيان .

ذكر الله سبحانه في هذه الآيات صفات الكافرين التي لا يجبها سبحانه في عبده ، وهي :

أولاً : البخل والأمر به ، في قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ .

(١) سورة النساء (الآية : ٣٧ - ٣٨) .

(٢) انظر: معالم التنزيل للبغوي (١/ ٦١٦ - ٦١٩) ، وتيسير الكريم الرحمن : للسعدي (١٧٧)

يقول تعالى ذاما الذين يبخلون بأموالهم أن ينفقوها فيما أمرهم الله به من بر الوالدين، والإحسان إلى الأقارب واليتامى والمساكين، والجار ذي القربى، والجار الجنب، والصاحب بالجنب، وابن السبيل، وما ملكت أيمانكم من الأرقاء ولا يدفعون حق الله فيها، ويأمرون الناس بالبخل أيضاً^(١). وفي الذي بخلوا به وأمروا الناس بالبخل فيه قولان^(٢):

أحدهما: أنه المال، قاله ابن عباس، وابن زيد.
والثاني: أنه إظهار صفة النبي صلى الله عليه وسلم ونبوته، قاله مجاهد، وقتادة، والسدي

ثانياً: كتم الغنى والعلم، في قوله تعالى: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾.

نزلت في اليهود، بخلوا ببيان صفة محمد صلى الله عليه وسلم وكتموها. وفي الذين آتاهم الله من فضله قولان^(٣):
أحدهما: أنهم اليهود، أوتوا علم نعت النبي صلى الله عليه وسلم، فكتموه، هذا قول الجمهور.

والثاني: أنهم أرباب الأموال بخلوا بها، وكتموا الغنى، ذكره الماوردي في آخرين.
قال ابن كثير - رحمه الله - (ت: ٧٧٤هـ): "وقد حمل السلف هذه الآية على بخل اليهود بإظهار العلم الذي عندهم من صفة محمد صلى الله عليه وسلم وكتمائهم ذلك ولهذا قال تعالى: (وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً). ولا شك أن الآية محتملة لذلك، والظاهر أن السياق في البخل بالمال وإن كان البخل بالعلم داخلاً في ذلك بطريق الأولى فإن السياق في الإنفاق على الأقارب والضعفاء وكذلك الآية التي بعدها"^(٤).

(١) تفسير القرآن العظيم: لابن كثير (٢/ ٣٠٢).

(٢) غرائب التفسير: للكرماني (١/ ٢٩٦)، وانظر: مفاتيح الغيب: للرازي (١٠/ ٧٦).

(٣) غرائب التفسير: للكرماني (١/ ٢٩٦).

(٤) تفسير القرآن الكريم: لابن كثير (٢/ ٣٠٣)، وانظر: جامع البيان: للطبري (٨/ ٣٥٤).

ووافق الطبري - رحمه الله - (ت: ٣١٠ هـ) : "وإنما قلنا: هذا القول أولى بتأويل الآية، لأن الله جل ثناؤه وصفهم بأنهم يأمرون الناس بالبخل ولم يبلغنا عن أمة من الأمم أنها كانت تأمر الناس بالبخل ديانة ولا تخلقا، بل ترى ذلك قبيحا وتدم فاعله، وتمتدح- وإن هي تخلقت بالبخل واستعملته في أنفسها- بالسخاء والجود، وتعدّه من مكارم الأفعال وتحثّ عليه. ولذلك قلنا: إن بخلهم الذي وصفهم الله به، إنما كان بخلا بالعلم الذي كان الله آتاموه فبخلوا بتبيينه للناس وكنموه"^(١).

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ .

وَأَعْتَدْنَا قَالَ الزجاج: معناه: جعلنا ذلك عتادا لهم، أي: مثبتا لهم^(٢).

ثالثاً : النفقة رياء الناس ، في قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ .

اختلفوا فيمن نزلت على ثلاثة أقوال^(٣) :

أحدها: أنهم اليهود، قاله ابن عباس ومجاهد ومقاتل.

والثاني: أنهم المنافقون، قاله السدي، والزجاج وأبو سليمان الدمشقي.

والثالث: مشركو مكة أنفقوا على عداوة النبي صلى الله عليه وسلم، ذكره الثعلبي.

رابعاً: لا يؤمنون بالله واليوم الآخر في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾

فلا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ليتحروا بالإنفاق مرضيه وثوابه^(٤) . وكررت

«لا» في قوله: «ولا باليوم» وكذا الباء إشعاراً بأن الإيمان منتفٍ عن كلٍّ على حدّته^(٥).

(١) جامع البيان: للطبري (٨ / ٣٥٤) .

(٢) غرائب التفسير: للكرماني (١ / ٢٩٦) .

(٣) غرائب التفسير: للكرماني (١ / ٢٩٦) .

(٤) أنوار التنزيل: للبيضاوي (٢ / ٧٤) .

(٥) الدر المصون: للسمين الحلبي (٣ / ٦٧٨) .

سادساً : مقارنة الشيطان ، في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ .

أي: إنما حملهم على صنيعهم هذا القبيح وعدوهم عن فعل الطاعة على وجهها الشيطان؛ فإنه سول لهم وأملى لهم، وقارنهم فحسن لهم القبائح^(١) . والقرين: صاحب المؤلف، وهو فعيل من الاقتران بين الشيئين. وفي معنى مقارنة الشيطان قولان^(٢):

أحدهما: مصاحبته في الفعل.

والثاني: مصاحبته في النار.

كما حوت الآية (٣٦) صفة من الصفات التي لا يجبها الله جل وعلا ، وهي :

سابعاً : الاختيال والفخر: في قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ .

وإنما ذكر الاختيال والفخر هاهنا، لأن المختال يأنف من ذوي قراباته، ومن جيرانه إذا كانوا فقراء^(٣) . قال ابن عطية (ت: ٥٥٤٢ هـ) : " ونفي المحبة عن هذه صفته ضرب من التوعد، وخص هاتين الصفتين هنا إذ مقتضاهما العجب والزهو، وذلك هو الحامل على الإخلال بالأصناف الذين تقدم أمر الله بالإحسان إليهم، ولكل صنف نوع من الإحسان يختص به، ولا يعوق عن الإحسان إليهم إلا العجب أو البخل، فلذلك نفى الله محبته عن المعجبين والباخلين"^(٤) .

والآيات قوية بما احتوته من أوامر ونواهي وصفات ، بحيث يصح وصفها بأنها من جوامع الآيات في بابها . وقد انطوت على تلقينات جليلة فياضة بواجب الإحسان والبر بالناس على اختلاف طبقاتهم وجعلت للطبقات الضعيفة والمحتاجة خاصة نصيبا واضحا في ذلك وبتقبيح إهمال هذا الواجب والتقصير فيه والتكبر على الناس وأذيتهم

(١) تفسير القرآن العظيم : لابن كثير (٢/ ٣٠٣) .

(٢) غرائب التفسير: للكرماني (١/ ٢٩٦) .

(٣) غرائب التفسير: للكرماني (١/ ٢٩٦) .

(٤) المحرر الوجيز: لابن عطية (٢/ ٥١) .

وحرمان المحتاجين والتحريض على ذلك وإنكار فضل الله ورزقه بسبيل ذلك وبكون القيام بهذا الواجب لا يؤدي على وجهه الصحيح إلا بالإخلاص فيه والصدور فيه عن إيمان بالله واليوم الآخر وعن رغبة صادقة في أدائه^(١).

المطلب الثامن : الفوائد العلمية واللطائف .

﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ .

- ١- أنه تعالى ذكر في هذه الآية من الأحوال المذمومة ثلاثاً: أولها: كون الإنسان بخيلاً، وهو المراد بقوله : (الَّذِينَ يَبْخُلُونَ) ، وثانيها: كونهم آمرين لغيرهم بالبخل، وهذا هو النّهاية في حبّ البخل ، وهو المراد بقوله : (وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ) ، وثالثها: قوله : (وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ) فيؤهمون الفقر مع الغنى ، والإعسار مع اليسار ، والعجز مع الإمكان، ثم إن هذا الكتمان قد يقع على وجه يوجب الكفر، مثل : أن يظهر الشكائية عن الله تعالى ، ولا يرضى بالقضاء والقدر ، وهذا ينتهي إلى حدّ الكفر ؛ فلذلك قال : (وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا)^(٢) .
- ٢- ذم من يكتُم ما آتاه الله من فضله، والكتمان نوعان: كتمان فعلي، وكتمان قولي: فالكتمان الفعلي: ألا يُرى أثرُ نعمة الله على العبد، فيُعطيهِ الله المال فيخرج إلى الناس بلباس الفقراء، وبمركوب الفقراء، لا تعقفاً ولكن بخلاً ، والكتمان القولي: أن يتحدث عند الناس فيقول: أنا ليس عندي مالٌ ، أنا متوسط الحال ، أو يزيد ويقول: أنا فقيرٌ، أو ما أشبه ذلك^(٣) .
- ٣- عام في البخل بالعلم والدين، وفي البخل بالمال، لأن اللفظ عام، والكل مذموم، فوجب كون اللفظ متناولاً للكل^(٤) .

(١) انظر : التفسير الحديث : دروزة محمد عزت (٨ / ١١٧) .

(٢) مفاتيح الغيب: للرازي (١٠ / ٧٦) .

(٣) تفسير ابن عثيمين (١ / ٣٢٠) .

(٤) مفاتيح الغيب: للرازي (١٠ / ٧٩) .

﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ﴾

١- أن من عدل عن المشروع ابتلي بالمنوع؛ وذلك أن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله ابتلوا بإنفاق المال على وجه لا خير فيه، على أنهم يبذلونه رياء الناس، وهذا وجه لا خير فيه، بل إذا وقع تعبدًا كان شرًّا^(١).

﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ .

١- إن المؤمنين المرائين في إنفاقهم يثقون بما عند الناس، من المدح والثناء والتعظيم والإطراء، ولا يثقون بما أعد الله لعباده من الثواب والجزاء، ويفضلون التقرب إليهم على التقرب إليه، فالله في نظرهم أهون من الناس، فمثل هؤلاء لا يعدون مؤمنين إيمانًا حقيقيًا بالله، ولا باليوم الآخر، بل إيمانهم ضرب من التخيل، ليس له ما يؤيده من أثر في القلب، ولا إذعان للنفس فهم لا يعرفون الله^(٢).

(١) تفسير ابن عثيمين (١/ ٣٢٣) .

(٢) حدائق الروح والريحان : محمد الأمين الهريري (٦/ ٨٨) .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد بن عبد الله وعلى عباده الذين اصطفى، وبعد:

فهذه دراسة مختصرة عن : أخلاق المؤمنين من خلال الآيات ٣٦ إلى ٣٩ من سورة النساء - دراسة تحليلية - ، أرجو من الله جل وعلا أن تكون قد أحاطت بالموضوع إحاطة مقبولة. وإذا كان ثمة نقص أو تقصير في جانب من جوانب هذا البحث، فالكمال لله وحده، والعصمة لنبيه ﷺ ، وأرجو أن تكون هذه الدراسة توطئة لدراسات عسى أن تكون أكثر شمولية وتفصيلاً .

وقد توصلت من خلال هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها :

- ١- محور سورة النساء الرئيسي هو الاجتماع على التوحيد ، وهو المحور نفسه الذي ابتداء به القرآن في سورة الفاتحة وسورة البقرة وآل عمران، كما تضمنت السورة أحكام الأسرة خاصة ، وأحكام المجتمع الإسلامي عامة .
- ٢- ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا^ط وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ الآية ، جاءت لبيان الأحكام المتعلقة بحقوق الوالدين والأقارب ونحوهم إثر بيان الأحكام المتعلقة بحقوق الأزواج .
- ٣- ﴿وَيَذَى الْقُرْبَى﴾ . إعادة الباء هنا بعد أن ذكرت قبلها في (وبالوالدين إحساناً) تدل على التوكيد والمبالغة، وقيل: للإشارة إلى أن الإحسان إلى القرابة مستقل، وقيل: إعادة الجار لإفادة التنويع .

٨- ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ
الْآخِرِ﴾ . فيه تقديم إنفاقهم رياء الناس على عدم إيمانهم بهما مع كون المؤخر
أقبح من المقدم ؛ لرعاية المناسبة بين إنفاقهم ذلك وبين ما قبله من بخلهم
وأمرهم للناس به .

وأخيراً: فقد استرعى انتباهي بعض المواضيع التي تستحق الإشارة إليها ، فأقترح جملة
من التوصيات لطلاب العلم والباحثين ، وهي كالتالي:

- ١- أفراد آية الحقوق العشرة بالدراسة (دراسة تحليلية) .
- ٢- استخراج الأحكام والفوائد من سورة النساء ، وخاصة أحكام النساء .

هذه أبرز النتائج والتوصيات، وبالله تعالى التوفيق، وصلى الله وسلم
وبارك على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين .

فهرس المصادر والمراجع

- ١- أسباب نزول القرآن: أبو الحسن علي الواحدي ، المحقق: عصام بن عبدالمحسن الحميدان ، دار الإصلاح - الدمام ، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ .
- ٢- أسباب نزول القرآن: علي بن أحمد بن محمد الواحدي، النيسابوري، الشافعي، المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان ، دار الإصلاح - الدمام، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ .
- ٣- إعراب القرآن وبيانه : محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش ، دار الإرشاد للشئون الجامعية - حمص - سورية ، (دار اليمامة - دمشق - بيروت) ، (دار ابن كثير - دمشق - بيروت) ، الرابعة ، ١٤١٥ هـ .
- ٤- أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ناصر الدين عبد الله البيضاوي ، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ .
- ٥- إيضاح الوقف والابتداء: محمد بن القاسم بن محمد الأنباري ، المحقق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان ، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ، عام النشر: ١٣٩٠ هـ .
- ٦- البحر المحيط في التفسير: أبو حيان الأندلسي ، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت ، الطبعة: ١٤٢٠ هـ .
- ٧- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، المحقق: محمد علي النجار ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي .
- ٨- التبيان في إعراب القرآن: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، المحقق : علي محمد البجاوي ، عيسى البابي الحلبي وشركاه .
- ٩- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»: محمد الطاهر بن عاشور ، الدار التونسية للنشر - تونس ، ١٩٨٤ هـ .
- ١٠- تذكرة الأريب في تفسير الغريب : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن الجوزي ، تحقيق: طارق فتحي السيد ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ .
- ١١- التسهيل لعلوم التنزيل: أبو القاسم، محمد بن أحمد ابن جزي الكلبي الغرناطي، المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي ، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت
- ١٢- تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم : أبو السعود العمادي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .

- ١٣- تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: أبو السعود العمادي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ١٤- التفسير الحديث [مرتب حسب ترتيب النزول]: دروزة محمد عزت ، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة ، الطبعة: ١٣٨٣ هـ .
- ١٥- تفسير القرآن الكريم (سورة النساء) : محمد بن صالح العثيمين . دار ابن الجوزي (طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية ، السلسلة : سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ (١) ، الطبعة : الأولى (١٤٣٠ هـ .
- ١٦- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة): محمد بن محمد بن محمود الماتريدي، المحقق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ .
- ١٧- تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل): أبو البركات عبد الله بن أحمد النسفي ، حقه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي ، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو ، دار الكلم الطيب، بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ .
- ١٨- التفسير الواضح: الحجازي، محمد محمود ، دار الجيل الجديد - بيروت ، الطبعة: العاشرة - ١٤١٣ هـ .
- ١٩- التفسير الوسيط للقرآن الكريم: محمد سيد طنطاوي ، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرة ، ط: الأولى ، تاريخ النشر: أجزاء ١ - ٣: يناير ١٩٩٧ .
- ٢٠- تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن: الشيخ العلامة محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهري الشافعي ، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي ، الناشر: دار طوق النجاة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ .
- ٢١- تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور ، المحقق: محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م .
- ٢٢- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ .
- ٢٣- جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي أبو جعفر الطبري ، المحقق: أحمد محمد شاكر ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ .
- ٢٤- الجدول في إعراب القرآن الكريم: محمود بن عبد الرحيم صافي ، دار الرشيد، دمشق - مؤسسة الإيمان، بيروت ، طبعة: الرابعة، ١٤١٨ هـ .
- ٢٥- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون: السمين الحلبي ، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط ، دار القلم، دمشق .
- ٢٦- الدر المنثور: عبد الرحمن جلال الدين السيوطي ، دار الفكر - بيروت .

- ٢٧- دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون: القاضي عبد النبي الأحمد نكري ، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني، دار الكتب العلمية - لبنان، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ .
- ٢٨- ديوان الأعشى : شعر - ميمون بن قيس ، شرح : محمد حسين ، مكتبة الآداب بالجماميز ، المطبعة النموذجية .
- ٢٩- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: شهاب الدين محمود الألوسي ، المحقق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ .
- ٣٠- زاد المسير في علم التفسير: عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ، المحقق: عبد الرزاق المهدي ، دار الكتاب العربي - بيروت ، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ .
- ٣١- الزاهر في معاني كلمات الناس: محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري ، المحقق: د. حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ .
- ٣٢- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: نشوان بن سعيد الحميري ، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله ، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية) ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ .
- ٣٣- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين بيروت ، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ .
- ٣٤- صفة التفسير: محمد علي الصابوني ، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة ، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ .
- ٣٥- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي .
- ٣٦- غرائب التفسير وعجائب التأويل: أبو القاسم برهان الدين الكرمانلي، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت .
- ٣٧- غرائب التفسير وعجائب التأويل: أبو القاسم برهان الدين الكرمانلي، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت .
- ٣٨- غريب القرآن: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، المحقق: أحمد صقر ، دار الكتب العلمية (لعلها مصورة عن الطبعة المصرية)، ١٣٩٨ هـ .
- ٣٩- غريب القرآن: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، المحقق: أحمد صقر ، دار الكتب العلمية (لعلها مصورة عن الطبعة المصرية) ، ١٣٩٨ هـ .
- ٤٠- فتح القدير: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت ، الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ .
- ٤١- القول الوجيز في فواصل الكتاب العزيز على ناظمة الزهر للإمام الشاطبي (شرح العلامة المخلاتي على ناظمة الزهر": رضوان بن محمد بن سليم

- المخللاتي ، المحقق: عبد الرزاق بن علي بن إبراهيم موسى ، الناشر: مطابع الرشيد ، سنة النشر: ١٤١٢ هـ .
- ٤٢- كتاب التعريفات: علي بن محمد الجرجاني ، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى ١٤٠٣ هـ .
- ٤٣- كتاب السبعة في القراءات: أبو بكر بن مجاهد البغدادي ، المحقق: شوقي ضيف الناشر: دار المعارف - مصر ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠ هـ .
- ٤٤- الكشف والبيان عن تفسير القرآن: أحمد بن محمد الثعلبي، تحقيق: أبي محمد بن عاشور ، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، ط: ١ ، ١٤٢٢ هـ .
- ٤٥- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: الكفوي أبو البقاء ، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري ، مؤسسة الرسالة - بيروت .
- ٤٦- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أيوب بن موسى الكفوي، أبو البقاء ، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري ، مؤسسة الرسالة - بيروت .
- ٤٧- لباب النقول في أسباب النزول: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ، ضبطه وصححه: الاستاذ أحمد عبد الشافي ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان .
- ٤٨- اللباب في علوم الكتاب: ابن عادل الحنبلي النعماني، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ .
- ٤٩- مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار: محمد طاهر بن علي الفنتي ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، الطبعة: الثالثة، ١٣٨٧ هـ .
- ٥٠- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي ، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد ، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ .
- ٥١- المحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ، المحقق: عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ .
- ٥٢- مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر الرازي ، المحقق: يوسف الشيخ محمد ، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا ، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ .
- ٥٣- المخصص: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: ٤٥٨ هـ) ، المحقق: خليل إبراهيم جفال ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ .

- ٥٤- مشكل إعراب القرآن: أبو محمد مكي بن أبي طالب القرطبي ، المحقق: د. حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ٥٥- مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورِ "المَقْصِدُ الأَسْمَى فِي مُطَابَقَةِ اسْمِ كُلِّ سُورَةٍ لِلْمُسَمَّى" : إبراهيم بن عمر البقاعي ، مكتبة المعارف ، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ .
- ٥٦- معاني القراءات للأزهري: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، مركز البحوث في كلية الآداب - جامعة الملك سعود ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ .
- ٥٧- معاني القرآن: أبو جعفر النحاس ، المحقق: محمد علي الصابوني ، جامعة أم القرى - مكة المكرمة ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ .
- ٥٨- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: أبو عبد الله محمد فخر الدين الرازي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ .
- ٥٩- المفردات في غريب القرآن: أبو القاسم الحسين بن محمد بالراغب الأصفهاني ، المحقق: صفوان عدنان الداودي ، دار القلم، الدار الشامية - دمشق ، الطبعة: الأولى - ١٤١٢ هـ .
- ٦٠- الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ، المحقق: د. عبد الغفار سليمان البنداري ، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ.
- ٦١- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: إبراهيم البقاعي ، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة .

References:

- 1- The reasons for the revelation of the Qur'an: Abu al-Hasan Ali al-Wahidi, the investigator: Essam bin Abdul-Muhsin al-Humaidan, Dar al-Islah - Dammam, second edition, 1412 AH.
- 2- The reasons for the revelation of the Qur'an: Ali bin Ahmed bin Muhammad al-Wahidi, Al-Nisaburi, Al-Shafi'i, the investigator: Essam bin Abdul-Mohsen Al-Hamidan, Dar Al-Islah - Dammam, 2nd edition, 1412 AH.
- 3- The translation and statement of the Qur'an: Muhyiddin bin Ahmed Mustafa Darwish, Dar Al-Irshad for University Affairs - Homs - Syria, (Dar Al-Yamamah - Damascus - Beirut), (Dar Ibn Katheer - Damascus - Beirut), fourth, 1415 AH.
- 4- Anwar al-Tanzil and the secrets of interpretation: Nasir al-Din Abdullah al-Baidawi, the investigator: Muhammad Abd al-Rahman al-Maraashli, House of Revival of Arab Heritage - Beirut, First Edition - 1418 AH.
- 5- Clarification of endowment and initiation: Muhammad bin al-Qasim bin Muhammad al-Anbari, investigator: Muhy al-Din Abd al-Rahman Ramadan, Publications of the Arabic Language Academy in Damascus, year of publication: 1390 AH.
- 6- The surrounding sea in interpretation: Abu Hayyan Al-Andalusi, investigator: Sidqi Muhammad Jamil, publisher: Dar Al-Fikr - Beirut, Edition: 1420 AH.
- 7 - Insights of those with distinction in the dear book of Taif: Muhammad bin Yaqoub al-Fayrouzabadi, the investigator: Muhammad Ali al-Najjar, the Supreme Council for Islamic Affairs - Committee for the Revival of Islamic Heritage.

- 8- Explanation in the translation of the Qur'an: Abu al-Baqi 'Abdullah bin al-Hussein bin Abdullah al-Akbari, the investigator: Ali Muhammad al-Bajawi, Issa al-Babi al-Halabi and Co.
- 9- Editing and Enlightenment: "Liberating the Good Meaning and Enlightening the New Mind from the Interpretation of the Glorious Book": Muhammad Al-Taher Bin Ashour, Tunisian Publishing House - Tunisia, 1984 AH.
- 10- The Arib Ticket in Tafsir al-Gharib: Jamal al-Din Abu al-Faraj Abd al-Rahman al-Jawzi, edited by: Tariq Fathi al-Sayed, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, first edition, 1425 AH.
- 11- Facilitation for the science of revelation: Abu al-Qasim, Muhammad bin Ahmad ibn Jazi al-Kalbi al-Gharnati, investigator: Dr. Abdullah al-Khalidi, Dar Al-Arqam bin Abi Al-Arqam Company - Beirut
- 12- Interpretation of Abi Al-Saud = Guiding a sound mind to the merits of the Noble Book: Abu Al-Saud Al-Emadi, House of Revival of Arab Heritage - Beirut.
- 13- Interpretation of Abi Al-Saud = Guiding a sound mind to the merits of the Noble Book: Abu Al-Saud Al-Emadi, House of Revival of Arab Heritage - Beirut.
- 14- The Modern Interpretation [arranged in order of descent]: Darwaza Muhammad Izzat, House of Revival of Arab Books - Cairo, Edition: 1383 AH.
- 16- Interpretation of the Noble Qur'an (Surat An-Nisa: Muhammad bin Salih al-Uthaymeen. Dar Ibn al-Jawzi) Printed under the supervision of the Sheikh Muhammad bin Salih al-Uthaimin Charitable Foundation, Silsilah: Series of the Sheikh's Writings (1), First Edition (1430 AH.

- 17- Interpretation of the Matriddi (interpretations of the Sunnis): Muhammad bin Muhammad bin Mahmud al-Matredi, the investigator: Dr. Majdi Baslum, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, 1st edition, 1426 AH
- 18- Tafsir al-Nasafi (Modarak al-Tanzil and the truths of interpretation): Abu al-Barakat Abdullah bin Ahmad al-Nassfi, who investigated and produced his hadiths: Yusuf Ali Bedaiwi, reviewed and presented to him by: Muhyiddin Deeb Mesto, Dar al-Kulam al-Tayyib, Beirut, Edition: First, 1419 AH.
- 19- The Clear Interpretation: Al-Hijazi, Muhammad Mahmud, The New Generation House - Beirut, Edition: The Tenth - 1413 AH.
- 20- The Interpretation of the Mediator of the Holy Qur'an: Muhammad Sayed Tantawi, Nahdet Misr Publishing House for Printing, Publishing and Distribution, Faggala - Cairo, First Edition, Publication Date: Volumes 1 – 3: January 1997.
- 21- Interpretation of the gardens of the soul and the basil in the Rawabi Sciences of the Qur'an: Sheikh Muhammad al-Amin bin Abdullah al-Armi al-Alawi al-Hariri al-Shafi'i, supervised and reviewed by: Dr. Hashem Muhammad Ali bin Hussein Mahdi, publisher: Touq al-Najat House, Beirut, Edition: First, 1421 AH.
- 22- Refining the language: Muhammad bin Ahmad bin Al-Azhari Al-Harwi, Abu Mansour, the investigator: Muhammad Awad Terrif, House of Revival of Arab Heritage - Beirut, Edition: First, 2001 AD.
- 23- Facilitating al-Karim al-Rahman in interpreting the words of al-Manan: Abd al-Rahman bin Nasir al-Saadi, the investigator: Abd al-Rahman bin Mualla al-Luaiq, Foundation for the Resalah, first edition: 1420 AH.

- 24- Jami al-Bayan in Interpretation of the Qur'an: Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghaleb al-Amili Abu Jaafar al-Tabari, investigator: Ahmad Muhammad Shakir, Foundation for the Resalah, First Edition, 1420 AH.
- 25- The table in the translation of the Noble Qur'an: Mahmud Bin Abd Al-Rahim Safi, Dar Al-Rasheed, Damascus - Al-Iman Foundation, Beirut, for the fourth edition, 1418 AH.
- 26- Al-Dur preserved in the sciences of the book, which is hidden: Al-Faten Al-Halabi, the investigator: Dr. Ahmad Muhammad Al-Kharrat, Dar Al-Qalam, Damascus.
- 27- Al-Durr Al-Manthur: Abd al-Rahman Jalal al-Din al-Suyuti, Dar al-Fikr - Beirut.
- 28- The Constitution of the Scholars = The Collector of Sciences in Art Terminology: Judge Abd al-Nabi al-Ahmad al-Nakri, Arabic for his Persian phrases: Hassan Hani, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Lebanon, First Edition, 1421 AH.
- 29- Diwan Al-Asha: Poetry - Maymoun bin Qais, Explanation: Muhammad Husayn, Literature Library in Jammiz, The Model Printing Press.
- 30- The Spirit of Meanings in the Interpretation of the Great Qur'an and The Mathani Seven: Shihab al-Din Mahmud al-Alusi, the investigator: Ali Abd al-Bari Attiyah, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, First Edition, 1415 AH.
- 31- The Path of Tafsir added: Abd al-Rahman bin Ali bin Muhammad al-Jawzi, the investigator: Abd al-Razzaq al-Mahdi, Arab Book House - Beirut, First Edition - 1422 AH.
- 32- Al-Zahir in the meanings of people's words: Muhammad bin Al-Qasim bin Muhammad bin Bashar, Abu Bakr Al-

- Anbari, the investigator: Dr. Hatem Saleh Al-Damen, The Resala Foundation, Beirut, Edition: First, 1412 AH.
- 33- The Sun of Science and the Medication of Arab Speech from Al-Klum: Nashwan bin Saeed Al-Hamiri, the investigator: Dr. Hussein bin Abdullah Al-Omari - Mutahar bin Ali Al-Eryani - Dr. Youssef Muhammad Abdullah, House of Contemporary Thought (Beirut - Lebanon), Dar Al Fikr (Damascus - Syria)), Edition: First Edition, 1420 AH.
- 34- Al-Sahhah Taj Al-Luguah and Sahih Al-Arabiya: Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Jawhari Al-Farabi, edited by: Ahmad Abd Al-Ghafour Attar, Dar Al-Alam for the Millions Beirut, fourth edition: 1407 AH
- 35- The Elite of Interpretations: Muhammad Ali Al-Sabouni, Dar Al-Sabouni for Printing, Publishing and Distribution - Cairo, First Edition, 1417 AH.
- 36- Mayor of Al-Qari Sharh Sahih Al-Bukhari: Mahmoud bin Ahmed Al-Aini, House of Revival of Arab Heritage.
- 37- The oddity of interpretation and the wonders of interpretation: Abu al-Qasim Burhan al-Din al-Kirmani, Dar al-Qibla for Islamic Culture - Jeddah, the Qur'an Sciences Foundation - Beirut.
- 38- The oddity of interpretation and the wonders of interpretation: Abu al-Qasim Burhan al-Din al-Kirmani, Dar al-Qibla for Islamic Culture - Jeddah, the Qur'an Sciences Foundation - Beirut.
- 39- Gharib al-Qur'an: Abu Muhammad Abdullah bin Muslim bin Qutaybah al-Dinuri, investigator: Ahmad Saqr, Dar al-Kutub al-'Ilmiyya (perhaps illustrated on the Egyptian edition), 1398 AH.
- 40- Gharib al-Qur'an: Abu Muhammad Abdullah bin Muslim bin Qutaybah al-Dinuri, investigator: Ahmad Saqr, Dar

- al-Kutub al-'Ilmiyya (perhaps illustrated on the Egyptian edition), 1398 AH.
- 41- Fath al-Qadeer: Muhammad bin Ali bin Muhammad bin Abdullah al-Shawkani, Dar Ibn Katheer, Dar al-Kallam al-Tayyib - Damascus, Beirut, First Edition - 1414 AH
- 43- The brief saying in the chapters of the book dear to the organizer of al-Zahr by Imam al-Shatibi (Explanation of the Allama al-Mukhallati on the organizer of al-Zahr ": Radwan bin Muhammad bin Salim al-Makhlati, the investigator: Abdul Razzaq bin Ali bin Ibrahim Musa, publisher: Al-Rasheed Press, year of publication: 1412 AH.
- 44- The Book of Definitions: Ali Bin Muhammad Al-Jarjani, The Verifier: It was seized and corrected by a group of scholars under the supervision of the publisher, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya Beirut-Lebanon, First Edition: 1403 AH.
- 45- The Seven of the Recitations: Abu Bakr bin Mujahid Al-Baghdadi, the investigator: Shawqi Dhaif, the publisher: Dar Al Ma'arif - Egypt, second edition, 1400 AH.
- 46- Revealing and clarifying the interpretation of the Qur'an: Ahmad bin Muhammad al-Tha'labi, edited by: Abu Muhammad bin Ashour, revision and verification by Professor Nazeer al-Saadi, House of Revival of Arab Heritage, ed: 1, 1422 AH.
- 48- Colleges: A Dictionary of Terms and Linguistic Differences: Ayoub Bin Musa Al-Kafawi, Abu Al-stay, Investigator: Adnan Darwish - Muhammad Al-Masry, Al-Risala Foundation - Beirut.
- 49- The chapter on transmission of the causes of revelation: Abd al-Rahman bin Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti, corrected and corrected by: Professor Ahmad Abd al-Shafi, Dar al-Kutub al-Ilmiyya Beirut - Lebanon.

- 50- The Pulp in the Sciences of the Book: Ibn Adel Al-Hanbali Al-Nu'mani, the Investigator: Sheikh Adel Ahmed Abdel-Mawgoud and Sheikh Ali Muhammad Muawad, Dar Al-Kutub Al-Ulmiyyah, First Edition, 1419 AH
- 51- The Sailor Al-Anwar Complex in Ghraib al-Tzul wa Ta'if al-Akhbar: Muhammad Tahir bin Ali Al-Fatini, Ottoman Encyclopedia Council Press, 3rd edition, 1387 AH.
- 52- The Brief Editor on the Interpretation of the Dear Book: Abd al-Haq bin Ghaleb bin Attiyah al-Andalusi, the investigator: Abd al-Salam Abd al-Shafi Muhammad, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, First Edition - 1422 AH
- 53- The greatest arbitrator and surroundings: Abu al-Hasan Ali bin Ismail bin Sidah al-Mursi, investigator: Abd al-Hamid Hindawi, Dar al-Kutub al-'Ilmiyya - Beirut, first edition: 1421 AH.
- 54- Mukhtar As-Sahhah: Muhammad Ibn Abi Bakr Al-Razi, Investigator: Yusef Sheikh Muhammad, Publisher: Modern Library - Model House, Beirut - Saida, Fifth Edition: 1420 AH.
- 55- Al-Mohassad: Abu Al-Hasan Ali bin Ismail bin Sidah Al-Morsi (deceased: 458 AH), investigator: Khalil Ibrahim Jafal, House of Revival of Arab Heritage - Beirut, First Edition: 1417 AH.
- 56- The problem of translating the Qur'an: Abu Muhammad Makki bin Abi Talib al-Qurtubi, the investigator: Dr. Hatem Saleh Al-Damen, The Resala Foundation - Beirut, second edition, 1405 AH.
- 57- Evidence-Based Assistants for Supervising the Objectives of the Suras "The Supreme Intent in Matching the Name of Each Surah to the Substance": Ibrahim Ibn Umar Al-Buqai, Library 1408

- 58- The meanings of the recitations by Al-Azhari: Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari Al-Harawi, Research Center at the College of Arts - King Saud University, Kingdom of Saudi Arabia, First Edition: 1412 AH.
- 59- The meanings of the Qur'an: Abu Jaafar al-Nahas, the investigator: Muhammad Ali al-Sabuni, Umm al-Qura University - Makkah Al-Marmah, Edition: First, 1409 AH.
- 60- Keys to the Unseen = The Great Explanation: Abu Abdullah Muhammad Fakhr al-Din al-Razi, House of Revival of the Arab Heritage - Beirut, 3rd Edition - 1420 AH.
- 61- Vocabulary in Gharib al-Qur'an: Abu al-Qasim al-Husayn ibn Muhammad al-Ragheb al-Isfahani, the investigator: Safwan Adnan al-Daoudi, Dar al-Qalam, Dar al-Shamiya - Damascus, Edition: First - 1412 AH.
- 62- The copyist and abrogated in the Noble Qur'an: Ali bin Ahmed bin Saeed bin Hazm Al-Andalusi, investigator: Dr. Abd al-Ghaffar Suleiman al-Bandari, Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, 1st edition, 1406 AH.
- 63- Organize the pearls in proportion to the verses and the surahs: Ibrahim Al-Buqai, Dar Al-Kitab Al-Islami, Cairo.